

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ - ٩١٥ م)

م. د. عقيل يوسف سعود السلطان

وزارة التربية/ مديرية تربية البصرة / الكلية التربوية المفتوحة / فرع القرنة

Email: aqeelalsultan8@gmail.com

الملخص

يعنى هذا البحث بتسليط الضوء على رؤية أبي علي الجبائي - رئيس معتزلة البصرة في زمانه ومن أكبر منظريها - لخلافة الإمام علي (عليه السلام)، إذ قدم وبأسلوب جدي رؤية متباعدة لخلافته بين السلب والإيجاب، ففي مسألة الأفضلية تدرجت رؤيته لتسقى أخيراً على القول بفضيل الإمام علي (عليه السلام) على سواه، وكذلك يؤكد على تخطئة خصومه بشكل صريح، إلا إن ذلك لم يمنعه من الوقوف بالضد من فضائله والأدلة التي تؤكد النص عليه بالخلافة، ولعل ذلك نابع من الثوابت العقدية للمعتزلة، والطبيعة الجدلية لهم كونهم من أكثر الفرق الإسلامية اعتماداً على العقل والجدل في كل شيء .

الكلمات المفتاحية : أبو علي الجبائي ، المعتزلة ، الإمامية ، الخلافة بالنص.

The Caliphate of Imam Ali (Peace Be Upon Him) in the Thought of Abu Ali al- Jubba'i (d. 303 AH-915AD)

Lect. Dr. Aqeel Yusuf Saud Al-Sultan

Ministry of Education / Basra Education Directorate / Open

Educational College / Al- Qurna studies Dept.

Email: aqeelalsultan8@gmail.com

Abstract

This research examines the perspective of Abu Ali al-Jubba'I—the leader of the Mu'tazila school in Basra and one of its foremost theorists regarding the caliphate of Imam Ali (PBUH) through dialectical methodology, he presented a nuanced view of Ali's caliphate, oscillating between negative and positive. He explicitly criticized his opponents. However, this did not prevent him from opposing certain virtues and textual evidence supporting Ali's divinely ordained succession to the caliphate. This stance likely stems from the doctrinal foundations of the Mu'tazila school and their dialectical nature, as they were among the Islamic sects most reliant on reason and argumentation in all matters.

Keywords: Abu Ali al-Jubba'i, Mu'tazila, Imamiyya, Caliphate by text.

المقدمة

تعد مسألة الخلافة وأفضلية الخليفة، وشرعية خلافته، وتقييم الأحداث التي مرت بها الأمة الإسلامية عموماً بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من أهم المسائل الخلافية بين المسلمين، وهي سبب رئيس من أسباب ظهور الفرق والمذاهب الإسلامية، فأصبح لكل فرقة ومذهب قراءته الخاصة والمحددة لهذه القضية المحورية في الفكر الإسلامي، ولعل من أهم الفرق الإسلامية التي أهتمت بهذه المسألة في كتاباتها فرقـة المعتزلة^(١)، التي يـد أبو علي الجبـائي واحدـاً من أهم أئمتـها ومنظريـها، وهو رئيس مـعتزلـة البـصرـة في زـمانـه، إذ تـناول قضـية الخـلـافـة بشـكـل عامـ وبـضمـنـها خـلـافـة الإمام علي (عليه السلام) بشـيء كـبيرـاً من التـقـسيـلـ.

من هنا كان الدافع مـلـحاً لـلـبـحـثـ في خـلـافـةـ الإمامـ عـلـيـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ فيـ فـكـرـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ،ـ ومـمـاـ شـجـعـ الـبـاحـثـ عـلـىـ اـخـتـيـارـ هـذـاـ المـوـضـوعـ نـدرـةـ مـاـ كـتـبـ فـيـهـ،ـ وـالـدـرـاسـةـ الـوحـيدـةـ الـتـيـ تـطـرـقـتـ إـلـيـهـ ضـمـنـاًـ هـيـ كـتـابـ (الـإـمـامـ عـلـيـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ فـيـ فـكـرـ مـعـتـزـلـةـ الـبـصـرـةـ)،ـ لـمـؤـلـفـهـ الـإـسـتـاذـ الـدـكـتـورـ جـوـادـ كـاظـمـ النـصـرـ اللـهـ،ـ أـسـتـاذـ الـفـكـرـ إـلـاسـلـامـيـ فـيـ كـلـيـةـ الـآـدـابـ جـامـعـةـ الـبـصـرـةـ،ـ إذـ تـنـاوـلـتـ الـدـرـاسـةـ الـإـمـامـ عـلـيـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ فـيـ فـكـرـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ بـصـورـةـ مـقـضـبـةـ لـاـ تـتـجاـوزـ الصـفـحتـيـنـ^(٢)ـ،ـ وـبـقـيـتـ أـكـثـرـ مـفـاصـلـ الـبـحـثـ دـوـنـ حـسـمـ،ـ مـاـ شـكـلـ حـافـزاًـ لـاستـكمـالـهـاـ وـلـتوـسـعـ فـيـهـاـ.

إـلـاـ إـنـ الـبـحـثـ عـنـ خـلـافـةـ إـلـامـ عـلـيـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ فـيـ فـكـرـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ لـمـ يـخـلـ منـ صـعـوبـاتـ،ـ لـأـنـ مـؤـلـفـاتـهـ فـقـدـتـ وـلـمـ يـصـلـنـاـ مـنـهـ شـيـءـ،ـ فـكـانـ الـبـدـيلـ عـنـهـ مـاـ جـاءـ مـتـاثـراًـ فـيـ طـيـاتـ كـتـابـ (المـغـنـيـ فـيـ أـبـوـابـ التـوـحـيدـ وـالـعـدـلـ)ـ لـلـقـاضـيـ عـبـدـ الـجـبـارـ الـمـعـتـزـلـيـ (تـ ٤١٥ـ هـ)ـ وـتـحـديـداًـ الـجزـءـ الـعـشـرـونـ مـنـهـ الـمـتـعـلـقـ بـالـإـمـامـةـ،ـ إـذـ كـانـ الـقـاضـيـ كـثـيرـاًـ مـاـ يـسـتـندـ عـلـىـ آـرـاءـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ لـتـعزـيزـ آـرـائـهـ فـيـ الـإـمـامـةـ،ـ وـكـذـلـكـ يـمـدـنـاـ كـتـابـ (الـشـافـيـ فـيـ الـإـمـامـةـ)ـ لـلـشـرـيفـ الـمـرـتضـيـ (تـ ٤٣٦ـ هـ)ـ بـمـعـلـومـاتـ هـامـةـ تـتـعـلـقـ بـالـإـمـامـ عـلـيـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ فـيـ فـكـرـ الـجـبـائـيـ،ـ الـذـيـ كـتـبـ أـصـلـاًـ لـلـرـدـ عـلـىـ كـتـابـ الـمـغـنـيـ أـعـلاـهـ،ـ وـبـضـمـنـهـ مـاـ ذـكـرـهـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ عـنـ إـلـامـ عـلـيـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ.

لـقـدـ فـرـضـتـ طـبـيـعـةـ مـاـ وـصـلـنـاـ عـنـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ فـيـ هـذـاـ المـوـضـوعـ تقـسيـمـ الـبـحـثـ عـلـىـ مـقـدـمةـ وـأـرـبـعـةـ مـبـاحـثـ وـخـاتـمـةـ،ـ اـهـتـمـتـ الـمـقـدـمةـ بـالـتـعـرـيفـ بـأـهـمـيـةـ الـمـوـضـوعـ،ـ وـالـدـرـاسـاتـ السـابـقـةـ وـهـيـكـلـيـةـ الـبـحـثـ وـمـكـوـنـاتـهـ،ـ أـمـاـ الـمـبـحـثـ الـأـوـلـ فـقـدـ اـهـتـمـ بـتـرـجـمـةـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ وـشـيـوخـهـ وـتـلـامـذـتـهـ وـاهـمـ مـؤـلـفـاتـهـ،ـ فـيـ حـينـ تـنـاوـلـ الـمـبـحـثـ الـثـانـيـ رـؤـيـةـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ فـيـ التـقـضـيـلـ،ـ أـمـاـ الـمـبـحـثـ الـثـالـثـ فـنـطاـقـهـ مـوـقـفـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ مـنـ النـصـ عـلـىـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ وـأـدـلـتـهـ،ـ وـاهـتـمـ الـمـبـحـثـ الـرـابـعـ بـدـرـاسـةـ مـوـقـفـ أـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ مـنـ خـصـومـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ،ـ أـمـاـ الـخـاتـمـةـ فـقـدـ عـنـتـ بـإـعـطـاءـ مـوـجـزـ لـأـهـمـ النـتـائـجـ الـتـيـ تـوـصـلـ إـلـيـهـ الـبـحـثـ .

المبحث الأول/ ترجمة أبي علي الجبائي**أولاً / اسمه ونسبه**

أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان، عرف بالجبائي نسبة الى مدينة جبي^(٣)، وهو أحد كبار أئمة المعتزلة، وفي زمنه انتهت إليه رئاسة معتزلة البصرة، ولد عام هـ٢٣٥، وعرف منذ حداثة سنّه بقوّة الجدل والمناظرة وعلم الكلام^(٤)، وللجبائي طائفة من المعتزلة يتبعونه ويعتقدون بمقالاته يعرّفون بـ(الجبائية)^(٥) ولوه مقالات مشهورة في مذهب الاعتزال، توفي سنة هـ٣٠٣، ودفن في مدينة جبي إلى جنب قبر أمّه وأبيه^(٦).

ثانياً / أسرته

لم يقف الباحث على أي معلومات تتعلق بأسرة أبي علي الجبائي ولا سيما والديه سوى مدفنهما في مدينة جبي كما تقدم، وكذلك انعدمت المعلومات عن بقية افراد اسرته إذ لا توجد أية إشارة فيما اذا كان له أخوة او أخوات ، أما عن أبنائه فالمعلومات المتوفرة في هذا المجال تقيد بأنه والد(أبو هاشم الجبائي) العالم المعتزلي المعروف، وأحد أكبر رجالات معتزلة البصرة المتأخرین، واسمه عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب، الذي عرف بمقدراته العالية في علم الكلام وتمكنه منه، كما كان أبو هاشم الجبائي تلميذاً لوالده وبحكم هذه العلاقة كان شديد الملاصقة والسؤال له، حتى قيل إنه كان يؤذن بكتراً سؤاله، ومع ذلك خالقه في تسعة وعشرين مسألة، له جملة من المؤلفات منها (الجامع الكبير)، و(الأبواب الكبير)، و(كتاب العرض) و(المسائل العسكرية) توفي سنة ٣٢١ هـ^(٧).

كما ذكر القاضي عبد الجبار^(٨) أن لأبي هاشم أخت لم تقارقه حتى ارتحل إلى بغداد، وإنها بلغت في العلم مبلغاً، وكانت تسأل أبيها عن مسائل فيجيبها، كما كانت داعية ينتفع بها بين النساء.

ثالثاً/ شيوخه

لم تسعفنا المصادر على تنويعها بأسماء شيوخ أبي علي الجبائي ولو بصورة غير مباشرة ، وذكر ابن القاضي عبد الجبار^(٩) في ترجمة أبي علي الجبائي: ((وكان شيخه أبو يعقوب الشحام، ولقي غيره من متكلمي زمانه))، وفيما عدا ذلك لم نقف على أسماء من تلّمذ الجبائي على أيديهم، أما أبو يعقوب الشحام فهو يوسف بن عبد الله البصري، عرف بحذقه في علم الكلام، تولى فترة من الزمن الإشراف على ديوان الخراج أيام الواثق وهو شيخ معتزلة البصرة في زمانه، وإليه تتسب (الفرقة الشحامية) وبعد موته انتقلت زعامة المعتزلة إلى أبي علي الجبائي، وقد دخل أبو علي البصرة عندما كان صغيراً، فلازم الشحام وكان يحضر حلقات المتكلمين ويحفظ ما كان يدور فيها ثم ينقله للشحام

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ - ٩١٥ م)

فيبينه له^(١٠)، له مجموعة من المؤلفات منها (الاستطاعة على المجبة) و(الإرادة)، و(كان ويكون)، و(دلالة الأعراض)^(١١).

رابعاً/ تلامذته

هناك مجموعة من التلامذة الذين أخذوا العلم عن أبي علي الجبائي وهم :-

١- أبو الحسن الأشعري: علي بن إسماعيل بن إسحق، يرجع بنسبة إلى أبي موسى الأشعري^(١٢)، متكلم الف التصانيف الكلامية في الملل والنحل مثل (الموجز) و(مقالات المسلمين) و(الإبانة) وغيرها، وهو مؤسس فرقة الأشاعرة التي تتسبّب إليه، ولد في البصرة عام ٢٦٠ هـ، وانتقل منها إلى بغداد ونشأ فيها، توفي سنة ٣٢٤ هـ^(١٣)، كان أبو علي الجبائي زوج والدة أبو الحسن الأشعري وأستاذه لكنه فارقه لاحقاً^(١٤) وذلك بسبب مناظرة جرت بين الاثنين في بعض المسائل، فألزم الأشعري أستاذه أموراً قيل إنه لم يجد لها جواباً فأعرض وانحرّ عنده، وأسس له مذهباً منفرداً^(١٥).

٢- أبو الحسن علي بن فرزويه : - كان ضليعاً بعلم الكلام وله دراية بالأدب والشعر ومعرفة الناس، عاده في الطبقة التاسعة من طبقات المعتزلة، تلّمذ على يد أبي علي الجبائي، وهو من القائلين بتفضيل الإمام علي (عليه السلام)، وكان يدرس في بساتين البصرة له من الكتب (المصابيح)^(١٦).

٣- الصيمرى: - أبو عبد الله محمد بن عمر، أخذ العلم عن أبي علي الجبائي، وخلفه في رئاسة معتزلة البصرة بعد وفاته، وكان قبل ذلك قد أخذ العلم قبل ذلك عن معتزلة بغداد، له مصنفات كثيرة منها كتاب (المسالك) وكتاب آخر في الرد على ابن الروندي^(١٧)، وكان عندما يضيق به الأمر يسترق من تعليم الصبيان، إلى أن توفي سنة ٣١٥ للهجرة^(١٨).

٤- أبو عمر سعيد بن محمد الباهلي: اشتهر بتضلعه بعلم الكلام والشعر والأخبار والمواعظ، كان شديد الملازمة لأبي علي الجبائي لا يفارقها إلا عندما يكون جنباً أهله ثم يرجع اليه، وعامة كلام أبي علي كان بخط أبي عمر واستملأه، مات في أيام المقتدر عام ثلاثة مئة للهجرة فعظم مصابه على أبي علي الجبائي^(١٩).

٥- الواسطي: أبو عبد الله محمد بن زيد، وهو من كبار المتكلمين وجلتهم وكذلك كان شاعراً، أخذ العلم عن أبي علي الجبائي، له من الكتب (إعجاز القرآن في نظمه وتأليفه) وكتاب (الإمامية) توفي بعد أبي علي بأربع سنين^(٢٠).

خامساً/ مؤلفاته

كان أبو علي الجبائي غزير الكتابة والتأليف في علم الكلام والتفسير والفقه، وقيل إن ما كتبه يصل إلى مئة وخمسين ألف ورقة، وكان يرى أن علم الكلام أسهل شيء لأن العقل يدل عليه^(٢١)،

ومن أهم مؤلفاته كتاب (المخلوق)^(٢٢)، الذي قيل إنه ذات الصيت وإن مجموعة من متكلمي خراسان قدروا البصرة ليناظروا أبا علي الجبائي فيه فغلبهم وحفهم^(٢٣)، وكذلك (نقض كتاب الجاروف في تكافؤ الأدلة)^(٢٤)، وكتاب (الرد على الأشعري في الرواية)^(٢٥)، وكتاب (متشابه القرآن)^(٢٦) ، وكتاب (تفسير القرآن) الذي قيل إنه كتبه في مئة جزء^(٢٧).

المبحث الثاني/ رؤية أبي علي الجبائي في التفضيل

تبين وجهة نظر المعتزلة عموماً في مسألة أفضلية الصحابة^(٢٨) بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، فبالنسبة لمعتزلة البصرة انقسموا على أنفسهم بذلك على خمسة أقسام^(٢٩):-

القسم الأول:- يرتب الخلفاء في الفضل حسب ترتيبهم في الخلافة .

القسم الثاني:- يعتمد نفس الترتيب السابق لكنه يقدم الإمام علي (عليه السلام) على عثمان.

القسم الثالث :- يرى أفضلية أبو بكر ثم عمر ثم عبد الرحمن بن عوف ثم عثمان .

القسم الرابع :- يتوقف في الأفضلية بين أبي بكر والإمام علي (عليه السلام) .

القسم الخامس:- يرى أفضلية الإمام علي (عليه السلام) ثم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان .

أما معتزلة بغداد فقد ذهبوا بالإجماع إلى القول بأفضلية الإمام علي (عليه السلام) على سائر الأئمة بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد شاركهم في ذلك أبو علي الجبائي أخيراً وإن كان من المتوفين في ذلك^(٣٠).

ويبدو أن مشاركة أبي علي الجبائي لمعتزلة بغداد نظرتهم في التفضيل مرت بمراحل متعددة حتى استقرت أخيراً على تفضيل الإمام (عليه السلام)، ومن تتبع ما نقل عنه في هذا الجانب يرى بوضوح أن تلك الرؤية لم تكن ثابتة، إذ نقل الشهري^(٣١) إنه وابنه أبي هاشم يريان أن ترتيب الخلفاء في الفضل كترتيبهم في الخلافة، ثم يأتي بقية الصحابة تباعاً، وقد أوضح القاضي عبد الجبار^(٣٢) رأيه ببقية الصحابة بأنه يرى أن بقية العشرة المبشرين بالجنة أفضل من غيرهم؛ لأن من أنفق قبل الفتح وقاتل أفضل من أنفق وقاتل بعده، وأن الصحابة جميعاً أفضل من بعدهم .

من جانب آخر نقل أن أبا علي الجبائي مر بمرحلة توقف فيها في تحديد الأفضل، ثم استقر رأيه على تفضيل الإمام علي (عليه السلام)، هذا ما نجده عند ابن أبي الحديد^(٣٣) الذي ذكر أنه كان في بداية أمره من المتوفين في مسألة الأفضلية بين الإمام علي (عليه السلام) وبين أبي بكر، وإذا صنف ذهب إلى الوقف بينهما، وإن كان يميل بداخله إلى تفضيل أمير المؤمنين (عليه السلام) ولا يصرح به، وكان يقول إن خبر الطائر^(٣٤) إن صح فعلي (عليه السلام) أفضل، ثم أنه ما مات حتى قال بتفضيله على أبي بكر، وإن ذلك نقل عنه نقاً ولم يوجد منه شيء في مصنفاته، وأنه

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ - ١٥٩٦)

يوم حضرته الوفاة استدنى ابنه أبي هاشم والقى اليه بجملة أشياء -بعد أن ضعف منه الصوت- منها القول بتفضيل علي(عليه السلام).

بناءً على ما نقدم نستنتج أن كل فضائل الإمام علي(عليه السلام) لم تكن ثابتة لديه ما عدا خبر الطائر، ثم ثبتت لديه صحة هذا الخبر أخيراً، فهل هذا الخبر وحده يعد فضيلة للإمام علي(عليه السلام)؟!!

ويرى أبو علي الجبائي أن خبر الطير فيه دلالة على أفضلية أمير المؤمنين(عليه السلام) على من سواه، لأن أحب الخلق إلى الله تعالى لأبد ان يكون أفضليتهم منزلة في الدين، وأفاد أنه يمكن الحكم بأن زيداً أفضل من غيره قياساً إلى ظاهر أفعاله بالنسبة إلى أفعال غيره، وأن ذلك بمنزلة الحكم لمن ظهرت منه علامات الإيمان والصلاح والزهد، حتى وإن لم يطلع عليه في الغيب ، ولا فرق بجواز الحكم في ذلك لمن شاهدهما أو توالت الأخبار لديه عنهما ، فلا يخطئ من يقول أن زيداً أفضل من عمر بناء على الظن، ولا يعتبر لكترة روايات الفضل في هذا الباب إذ يجوز أن تكون بعض روايات الفضائل لم ترو لداع مختلفة، وأن تلك الروايات يمكن أن تعد دليلاً قاطعاً على الأفضلية متى ما نقلت برمتها عندئذ تكون دليلاً قاطعاً كالمشاهدة ويمكن الاعتماد عليها وتصبح مقيساً على الأفضلية^(٣٥).

كما انقسم المعتزلة على أنفسهم في مسألة أفضلية الصحابة بعد النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)، فانقسموا في مسألة (إمامية المفضول مع وجود الفاضل) إلى فرقتين، فرقة قالت: بجواز أن يعقد للمفضول بالخلافة وإن كان في الأمة من هو أفضل منه، وأخرى قالت: بإمامية الفاضل حسراً ولا يجوز أن يتولى الإمامية مفضول على فاضل^(٣٦)، وفيما يتعلق بأبي علي الجبائي نجد مصطفاً بوضوح إلى جانب الفرقة الأولى، فرغم اعتقاده بأفضلية الإمام علي(عليه السلام) يرى أن خلافة أبي بكر صحيبة، وأنه إنما عقد له بالخلافة لأنه وإن لم يكن الأفضل فهو بمنزلة الأفضل، أو ربما عقد له العذر اقتضى تقديمها على الفاضل، ملتاماً بذلك العذر بأحد هذين الوجهين في العاقدين لأبي بكر^(٣٧)، ولعل ذلك يرتكز إلى ما نقل عنه بأنه ((إذا ظهر فضل الواحد في الزمان، وعند الخواص والعوام، جاز أن يقدم على من هو أفضل منه، إذا كان فضله خفيّاً غير معروف إلا عند فريق من الناس، لأن الغرض بالإمامية ما يعود الصلاح فيه على الكافة مما يظهر لهم يكون أولى بالتقديم))^(٣٨). لكن متى كان فضل أمير المؤمنين (عليه السلام) خفيّاً وغير معروف إلا عند فريق قليل من الناس ؟ وكيف يمكن التعويل على أن الناس لم يعلموا فضله رغم تأكيد الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) على ذلك مراراً وتكراراً ؟ وألا يتناقض هذا مع ما نقل عنه :((إن نفور النفس عن أمير المؤمنين لما كان فيه من قبل الأرقاب^(٣٩) لا يعد علة لها يقدم الغير عليه ؛ لأن ذلك من عظيم

مناقبه في الدين، وأقوى ما يدل على شدته في ذات الله وعلى هذا الوجه حمل ما ذكر من فطاعة عمر وحده؛ لأن ذلك كان في ذات الله وفي دينه، مما حل هذا المحل لا يجوز لأجله تقديم المفضول عليه)).^(٤٠)

كما نقل القاضي عبد الجبار^(٤١) بأنه يرى أنه لا أحد من أهل الصلاة يقدم المفضول على الفاضل إلا لعلة تقتضي ذلك، وإن كانوا يختلفون في تلك العلة، ولا شبهة لدى الجميع أن الأفضل يشارك المفضول في صفاته ويتقدم عليه بآخر، لذا فهو أولى بالتقديم، رغم أن فيهم من يرى أنه الإمام ولا يجوز تقديم غيره عليه، وأوجب على كل من يقول بتقديم المفضول أن يقدم العلة التي دعته إلى قول ذلك، لأنهم قطعوا بأفضلية أمير المؤمنين (عليه السلام) وجوزوا تقديم غيره عليه، محتملاً أن من جوز تقديم المفضول على الفاضل لم يكن عالماً بالأفضل، أو انه عمل وفق اجتهاده ورأيه وهذا الحال أيضاً ينطبق في تقديمهم عمر عليه .

والحقيقة أن ما نقل عن أبي علي الجبائي لا يخلو من اشكال لأنه لا يوجد اجماع بين المسلمين في مسألة تقديم المفضول على الفاضل، لأن الشيعة الإمامية لا يقبلون بهذه القاعدة ويعتقدون أن الخلافة للإمام علي(عليه السلام) تحديداً ولا تصح او تجوز لغيره ، وهذا يبطل ما ذهب إليه بإجماع المسلمين، وفي حال التغاضي عن ذلك والتزل إلى وجود أغلبية بين الناس يرون امامية المفضول على الفاضل فهذا لا يصح أيضاً لأن كثرة الناس لا يمكن أن تكون موجهاً للشريعة، وأن تنصيب الإمام لا يمكن أن يكون قبالة النص الإلهي .

المبحث الثالث / موقف أبي علي الجبائي من النص وأدله

يرى أبو علي الجبائي أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لم ينص على شخص معين لخلافته، وقد تواتر النقل عن الصحابة بذلك بشكل لا يقبل الاشتباه واللبس، ولو لم يكن الأمر كذلك لكانوا قد جدوا ما يعلمون وافتعلوا كذباً وهو ما لا يجوز على بعضهم فكيف يجوز على كلهم؟! وأن من تتبع أخبار الصحابة أجمعهم علم أنه لا فرق بين اعتقادهم بعدم وجود نص على الخليفة وبين اعتقادهم أنه لا نبي بعد النبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم)، كما أن القول بالنص لم يتبناه أحد قبل أبي عيسى الوراق^(٤٢) وابن الرانوني^(٤٣)، ولم يدع ذلك هشام بن الحكم^(٤٤)، ولا ذكره السيد^(٤٥) في شعره رغم شدة تفتيشهما وتتغیرهما^(٤٦).

إن ما تقدم عن أبي الجبائي لا يصح بسبب :-

- إن الجزم وبصيغة قطعية بأن الصحابة لم ينقلوا النص على أمير المؤمنين(عليه السلام) غير صحيح أبداً، لأن ما نقل عنهم في حادثة الغدير فقط جاء متواتراً عن مئة وعشرة من الصحابة، وقد أحصى الأميني^(٤٧) ذلك وخرجه من أمهات المصادر الإسلامية، أما استبعاده أن يكون

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ - ١٥٩٦ م)

الصحابية قد كتموا ما يعلمونه يتقاطع مع ما ذكره ابن أبي الحميد^(٤٨) بأن : ((عدة من الصحابة والتابعين والمحدثين كانوا منحرفين عن علي عليه السلام) قائلين فيهسوء، ومنهم من كتم مناقبه، وأعلن أعداءه ميلاً مع الدنيا وإيثاراً للعاجلة)).

- الادعاء بأن أحداً لم يذكر النص بالخلافة على أمير المؤمنين(عليه السلام)لا يعدو أن يكون مصادرة للرأي الآخر، ولو استغرقنا في هذا الجانب لابعدنا عن مجال البحث كثيراً ويكتفى أن نذكر أن الإمام علي (عليه السلام) نفسه أول من ذكر النص، إذ أخرج الطبرى^(٤٩) عنه أنه لما نزل قوله تعالى: «وَأَنِّي رَسُولُكُمْ إِلَيْكُمْ أَنْذِرُكُمْ مِّا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ»^(٥٠) جمع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بني عبد المطلب وطلب منهم من يسانده ويؤازره على أن يكون وصيه وخليقته من بعده، فأحجم الجميع عن ذلك إلا الإمام علي(عليه السلام) فقال: إنَّهَا أخِي ووصيَّي وخلفيَّتِي فِيكُمْ، فاسمعوا له وأطيعوه ، كما نقل عنه أنه ناشد الناس في الرحبة^(٥١) عما سمعوه من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في غدير خم، فقام بضعة عشر رجلاً وشهدوا سمعاً لهم نصه عليه بالخلافة والموالاة لوليه وعداؤه عدوه وأنه فرض ذلك على كل من أقر بالنبوة^(٥٢)، وذكر ابن أبي الحميد^(٥٣)أن هذه المناشدة مشهورة .

- لا يصح ما ذكره الجبائي بأن هشام بن الحكم لم يذكر النص في ما كتبه، فهو شام يذهب إلى أن الإمامة نص من الله تعالى ورسوله(صلى الله عليه وآله وسلم) على علي باقية في ذريته(عليهم السلام) وبهذا اشتهر في مناظراته مع المعتزلة^(٥٤)، وكان يقول بأن الخلافة كانت بالنص على أمير المؤمنين(عليه السلام) وأن ذلك النص كتم عنه متخدأً من اقتتال الصحابة بينهم دليلاً على ذلك^(٥٥).

- إن الادعاء بأن السيد الحميري لم يذكر النص في شعره مجانب للحقيقة وهناك شواهد كثيرة تؤيد ذلك ذكر منها على سبيل المثال :-

لخير الناس من سام وحام	الا أن الوصية دون شك
عن الرحمن ينطق باعتزام	وقال محمد بغدير خم
إشارة غير مصحح للكلام	يصبح وقد أشار إليه فيهم
أخي مولا فاستمعوا كلامي ^(٥٦)	ألا من كنت مولا فهذا

بذات السياق نجد فيما نقل عن أبي علي الجبائي أنه كان يسعى جاهداً لنقض أدلة الإمامية التي تؤكد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد نص على تنصيب الإمام علي (عليه السلام) خليفة المسلمين ، ويمكن تقسيم ما ورد في هذا الباب كما يأتي :-

أولاً :- التصدق بالخاتم

من أهم ما يستدل به الإمامية على إمامية الإمام علي(عليه السلام) في القرآن الكريم هو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آتَوْا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(٥٧)، إذ نزلت هذه الآية الكريمة بعد أن تصدق الإمام علي(عليه السلام) بخاتمه في الصلاة وهو راكع، والحقيقة أن جملة من كتب وتقاسير المسلمين^(٥٨) من غير الإمامية ذكرت أن هذه الآية نزلت فيه .

إلا إن لأبي علي الجبائي رأي آخر، إذ يرى إنها نزلت في جماعة من فضلاء صحابة النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) وأن المراد بالآية الكريمة الحال، ولم يعيّن أنهم يؤتون الزكاة في حال الركوع، بل أن ذلك طريقتهم، ويرى أن حمل الآية على هذا الوجه أشبه بالظاهر، لأن الغالب من حال أمير المؤمنين(عليه السلام) أن الذي دفعه إلى السائل ليس بزكاة، لوجوه منها أن الزكاة لم تكن واجبة على ما يعرف من غالب أمره في أيام النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)، ولأن دفع الخاتم بعيد أن يعد في الزكاة، وأن دفع الزكاة لا يقع إلا على وجه القصد، وما فعله الإمام (عليه السلام) جرى على وجه الاتفاق لما رأى السائل المحتاج فذلك بالطبع أشبه^(٥٩).

إن ما نقدم لا يصح ويتعارض مع :-

١- رد الشريف المرتضى^(٦٠) بأن ما يراه أبو علي الجبائي للآية الكريمة غير صحيح، لأن جعل إيتاء الزكاة منفصلاً عن الركوع يتعارض مع مقتضى اللغة واللسان العربي، لأن استعمال الحال في اللغة العربية يدل على اقتران الفعل بالحال كالقول مثلاً أن فلاناً يوجد بمائه وهو ضاحك يفهم منه أنه جاد بمائه وهو في حال الضاحك لا مجرد وصفين منفصليين، وهذا ينطبق على الآية الكريمة فـ(وهم راكعون) حال من يأتون الزكاة، ولا يصح أن يفسر أن الركوع صفة دائمة لهم، وإذا فسّرنا الآية بأن الركوع مجرد صفة من صفاتهم حينئذ وجوب التكرار واختل المعنى لأن الصلاة تحتوي على الركوع أصلاً، وعليه فالتقسيم الأصح بأن الراكون هو حال مؤقتة ملزمة لمن أطعى الزكاة وهو أمير المؤمنين(عليه السلام).

٢- الاعتراض بأن الزكاة لم تكن واجبة في ذلك الوقت لا يصح لأن التعبير القرآني أطلق مفردة (زكاة) على الصدقات المستحبة في حالات كثيرة وبالأخص في السور المكية كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقَّنُونَ﴾^(٦١)، قوله تعالى: ﴿وَمَا أَتَيْتُمْ مِنْ رِبَّا لِيَرْبُو فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ وَمَا أَتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةً ثُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعَفُونَ﴾^(٦٢)، قوله أيضاً: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقَّنُونَ﴾^(٦٣)، وكذلك قوله: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾^(٦٤)، إذ وردت هذه

الكلمة للدلاله على الصدقة المستحبة ، لأن وجوب الزكاة قد شرع بعد هجرة النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) الى المدينة^(٦٥).

٣- ذكر الايجي^(٦٦) بأن أئمّة المفسرين أجمعوا على: ((أن المراد بالذين يقيّمون الصلاة إلى قوله تعالى وهم راكعون على فإنه كان في الصلاة راكعاً، فسألَه سائل فأعطاه خاتمه فنزلت الآية))، وإلى هذا أيضاً ذهب التفتازاني^(٦٧) بقوله: ((نزلت باتفاق المفسرين في علي بن أبي طالب)).

٤- إن الآية نفسها تؤكد إن ما قام به أمير المؤمنين(عليه السلام) كان زكاة ، فهل يصح تخطئة القرآن والطعن بشروطها والقول أن ذلك لم يكن عن قصد بل كان تطوعاً؟!

ثانياً / حديث المنزلة

يرى أبو علي الجبائي أن المراد من قول النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم): (أنت مني بمنزلة هارون من موسى)^(٦٨)، أن تلك المنزلة منزلة محددة بالزمان والمكان المعينين في غرفة تبوك على المدينة المنورة ولا علاقة لها بالإمامية، لأن الإمامة برأيه يجب أن تكون على جهة الدوام والاستمرار منذ عهد النبي حتى تصح، وهو مالم يتوفّر في أمير المؤمنين(عليه السلام) الذي لم يكن في زمن الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) إماماً فكيف يكون إماماً بعده؟ ثم أنه لم يكن من صلاحياته في تلك الفترة أن يقيم الحدود خارج المدينة أو بحضرة الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) أو على الذين معه فكيف يصح أن يكون إماماً؟^(٦٩) .

لقد دفع ما تقدم به أبو علي الجبائي الشيريف المرتضى^(٧٠) أن يرد : بأنك قد خلّطت بين أمرين مما الاستخلاف على المدينة واستمرار الخلافة، وبين حديث المنزلة، وهذه الأمرين لا ترابط بينهما، فإذا كنت تقصد إن الاستخلاف على المدينة يقتضي إقامة الحدود، فهذا بعيد عن حديث المنزلة الذي مفاده الخلافة بالنص، وإن كنت تقصد أن حديث المنزلة لو كان يثبت الخلافة بعد النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) لوجب أن يقتضي أيضاً إقامة الحدود في حياة النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) يقال لك من أين توهمت ذلك؟ وعليك إثباته، لأن حديث المنزلة يقتضي الإمامة بعد النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) وليس استمرارها منذ حياته إلى ما بعدها، ثم إنه إذا ثبت لهارون (عليه السلام) الخلافة لأجل نبوته في حياة موسى (عليه السلام) فليس بالضرورة أن يتوفّر ذلك لأمير المؤمنين (عليه السلام) رغم أن بعض علماء الإمامية يرون أنه كان خليفة في حياة النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم)، وأنه كان يقيم الحدود على سبيل الخلافة، فمن أين عرفت أن ذلك لم يكن لأمير المؤمنين؟ .

ويستمر أبو علي الجبائي بتسطيع حديث المنزلة مفيدةً أنه يجوز أن يكون رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) قد خلف علياً (عليه السلام) على المدينة استظهاراً به على المنافقين الذين لا يؤمن

شرهم عند غيابه فشبهه بموسى الذي خاف هارون (عليهما السلام) على قومه لما خاف الفتنة بعده، ولا يستلزم ذلك الاستخلاف بمعنى الخلافة بعده، لأنّه يكون هنا مخصوصاً، كما أن ذلك يستلزم إذا أراد النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) الخلافة بعده لأمير المؤمنين (عليه السلام) لوجب أنه لو مات في حياة النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لا يكون بمنزلة هارون من موسى، وهذا يستوجب عند سماع الخبر القطع بأنه سيتلقى حياً بعده مما يمنعه من أي فضيلة، لأنه لا يجوز لرسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) أن يولي على أمير المؤمنين (عليه السلام) أحداً في حياته أو بعد وفاته، فكيف جاز أن يولي عليه أبي بكر في الحجة التي حجها قبل حجة الوداع؟ وكيف جاز أن يتقدمه في الصلاة في مرضه؟ لأن تقديم أبي بكر عليه في الصلاة يقتضي أن يكون هو الإمام بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم)، كما أنه من الثابت أن النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) بعد أن استخلف علياً (عليه السلام) على المدينة بعثه إلى اليمن، واستخلف على المدينة غيره عند خروجه منها إلى حجة الوداع، وهذا يبطل القول أن الاستخلاف قائم إلى موته، كما أن لو كان هذا الاستخلاف يثبت الإمامية لوجب أن يكون سائر من ولاد الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) إماماً، وهذا يوجب إثبات أكثر من إمام^(٧١).

ما تقدم يستلزم الوقوف عنده والقول

١- إن منزلة الإمام علي (عليه السلام) لا تتنقى حتى لو مات في حياة النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم)، رغم أن الإمامية تقطع ببقائه بعد النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ليس بسبب هذا الحديث فقط بل لأن النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قد قال في حقه ما لم يقله في حق أحد غيره، ولو أن علياً (عليه السلام) لم يكن موجوداً لكان النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قد أخل بما يجب عليه من التبليغ بالنص على الخليفة بعده، وليس في القطع على بقائه بعد النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) أي فساد لأنّه روي عن النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قوله له: (ستقاتل بعدي الناكثين والقاسطين والمارقين) إلى غير ذلك مما يطول شرحه^(٧٢).

٢- إن صلاة أبي بكر بالناس في مرض النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) محل نظر، إذ جاء عن السيدة عائشة أن أبي بكر بعد أن تقدم الناس للصلاة جاء النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فتأخر هو وقعد (صلى الله عليه وآلـه وسلم) إلى جنبه فصلى وأبو بكر يسمع الناس التكبير^(٧٣)، وجاء أيضاً أن النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ((لم يصل بالناس في مرض موته في المسجد إلا مرة واحدة وهي هذه التي صلى فيها قاعداً وكان أبو بكر فيها إماماً ثم صار مأموراً يسمع الناس التكبير))^(٧٤).

٣- إن محاولة الربط بين الاستخلاف على المدينة وحديث المنزلة، والتأسيس لفكرة أن كل من استخلف على المدينة يمكن أن يكون إماماً لا تصح، لسبعين أولئما : أن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) خص أمير المؤمنين (عليه السلام) بهذا الحديث وحده دون غيره ولم يدع ذلك أحداً سواه ، والسبب الآخر: أن الحديث لم ينحصر بزوج تبوك والاستخلاف على المدينة بل تكرر في أكثر من مناسبة منها ما روي عن السيدة أم سلمة زوج النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) أنه قال لها: إن علياً لحمه من لحمه ودمه من دمه وهو منه بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعده ^(٧٥)، وتكرر ذلك منه حين دخل المسجد ووجد بعض الصحابة وبضمنهم الإمام علي (عليه السلام) مضطجعين فيه، فنهاهم عن فعل ذلك وأبايه له فقط وأخبره أنه يحل له في المسجد ما يحل له، ثم قال له : ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة ^(٧٦).

ثالثاً/ تبليغ سورة براءة

بعد أن انتهى النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) من غزوة تبوك في العام التاسع للهجرة عزم على الحج، فتذكر المشركين وطائفتهم بالبيت عراة، وتلبيةهم بالشرك ، فرغب عن الحج ذلك العام حتى لا يرى ذلك، وبعث أبا بكر بسورة براءة ثم أتبعه بالإمام علي (عليه السلام) ليتم الأمر مكانه ^(٧٧). ويرى أبو علي الجبائي أن هذه الحادثة تلزم الإمامية بالتخلّي عن حججهم بالقول بالنص ومنها حديث المنزلة ، لأن الحادثة تلزم الاعتراف بأن أبا بكر كان أميراً والإمام علي (عليه السلام) مأموراً، وتتفق القول بأنه لم يول عليه أحد في حياته، لأن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) ولّى عليه أبا بكر في الحجة التي حجها المؤمنون قبل حجة الوداع، حين عهد إليه تبليغ سورة براءة وجعله أميراً على موسم الحج ^(٧٨).

رد الشريف المرتضى ^(٧٩) بأن ادعاء الجبائي بهذا الخصوص لا يعلم صحته إذ روى أنه في بداية الأمر أخذ أبو بكر السورة وكان والياً على الموسم، ثم أخذها منه أمير المؤمنين (عليه السلام) لاحقاً فأصبح الوالي على الحجيج في الموسم والمبلغ لسورة براءة ، وليس هذا مما تفرد به الإمامية وحدها، وأن عدداً من أصحاب الحديث رووا ذلك ^(٨٠).

مما يؤيد صحة ما تقدم ما ذكرته جملة من المصادر ^(٨١) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قوله: حين نزلت عشر آيات من سورة براءة على النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) دعا أبا بكر فبعثه بها ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني وأمرني أن أدرك أبا بكر وأخذ منه الكتاب حينما ألقاه وأذهب به إلى أهل مكة فأقرأه عليهم ، فلحقته بالجحفة ^(٨٢) ففعلت، ورجع أبو بكر إلى النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) وسألته إن كان نزل فيه شيء ، فقال : أمرني جبريل أن لن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك .

وقد برب أبو علي الجبائي تكاليف الإمام علي (عليه السلام) بتتبليغ براءة بدلاً من أبي بكر بأن من عادات العرب إذا أراد سيد من سادات القبائل أن يحل عقداً عقد مع قبيلة أخرى فلا يقوم بذلك إلا هو أو أحد سادات قومه، ولما كان ذلك سائداً بينهم وأراد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يحل عقد مع قريش وينقض كل ما كان بينهم، علم أنه لا يكون ذلك إلا أن يبعث سيداً من سادات رهطه^(٨٣)، وأنه هاشمي وأبا بكر تيمي؛ أمر علياً (عليه السلام) أن يقوم بتتبليغ سورة براءة مكانه، وقال أنه لا يؤدي ذلك إلا هو أو رجل منه^(٨٤).
إن الكلام أعلاه لا يستقيم لجملة أمور:-

١- هل كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يجهل عادات العرب واعرافهم السائدة بينهم في عقد العقود حتى يرسل أبا بكر أولاً؟ ألم يتربى في كتف جده عبد المطلب سيد مكة، وشاهد ما كان متعارفاً عليه في هكذا أمور لو صحت؟ .

٢- رد الشريف المرتضى^(٨٥) على ذلك بـ ((معاذ الله أن يجري النبي (صلى الله عليه وآله) سنته وأحكامه على عادات الجاهلية، وقد بين (عليه السلام) سببه لما رجع إليه أبو بكر فسأله عن أخذ السورة منه، فقال: (أوحى إلي أن لا يؤدي إلا أنا أو رجل مني) ولم يذكر ما ادعاه أبو علي على أن هذه العادة قد كان يعرفها النبي (صلى الله عليه وآله) قبل بعثة أبي بكر بسورة براءة، فما باله لم يعتمدها في الابتداء؟ ولم يبعث من يجوز أن يحل عقده من قومه)).

٣- صح ابن أبي الحديد^(٨٦) ما ذهب إليه الشريف المرتضى وأنكر على أبي الجبائي ما ذهب إليه بأن ذلك من عادات العرب وعده غير معروف وأن ذلك مما تأول به المتعصيون لأبي بكر حين انتزعت منه مهمة تبليغ سورة براءة .

٤- لم يكن هناك عهد بين النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وبين مشركي قريش لأن مكة فتحت في العام الثامن للهجرة، وبقيت الأمور على حالها إلى أن جاء التبليغ الإلهي بسورة براءة فكان لابد من تطبيقه، وحاشا للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن ينقض العهد مع أي أحد عاماً كان أو خاصاً^(٨٧).

المبحث الرابع / موقف أبي علي الجبائي من خصوم أمير المؤمنين (عليه السلام)
المعلوم للجميع أن الإمام علي (عليه السلام) خاض في خلافته ثلاثة حروب كبيرة كان الطرف الآخر فيها جميعها المسلمين لا غيرهم، ومن ثم فإن إصدار أي حكم على تلك المرحلة بشخصوصها

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ - ١٥٩٦)

وقدتها ومقدماتها ونتائجها لابد أن يطاله بصورة أو بأخرى، لذلك تبانت مواقف الفرق الإسلامية في الحكم عليه تبانياً كبيراً منذ تسلمه الخلافة وصولاً إلى نهاية تلك الحروب.

ونستشف مما نقل عن أبي علي الجبائي محورية هذه المرحلة في كتاباته ، إذ كان يتغاضى عن كل الخلافات التي سبقت خلافة أمير المؤمنين (عليه السلام) ويجهون من أمرها، ويرى أن أول خلاف وقع بين المسلمين هو اختلافهم في أمر عثمان بن عفان في آخر أيامه والذي انتهى بمقتله لجملة من الأمور التي أخذت عليه، ولا يرى الخلاف في مسائل الفقه والفرائض خلافاً مهماً لأن المسلمين برأيه كان بعضهم يصوب البعض الآخر، وكذلك الحال في خلاف السقيفة الذي عده بسيطاً كونه لم يستمر طويلاً وانتهى وزال عن قرب، أما ثاني خلاف مرت به الأمة الإسلامية فهو خلاف أصحاب الجمل حين خرجوا على الإمام علي (عليه السلام) وحاربوه، فكانوا على خطأ عظيم، ثم ثبتت ندامتهم^(٨٨).

إن التهويين من حادثة السقيفة والتغاضي عنها من انقسام ينسجم مع موقف أبي علي الجبائي السابق من النص على أمير المؤمنين (عليه السلام)، الذي يقوم على انكاره ورفضه، وهو يعكس صورة إقصائية وتجاهل متعمد لرأي الإمامية، إذ لا يمكن التغاضي بتاتاً عن الانقسام الذي أحدثه السقيفة ومخراجاتها.

على صعيد آخر يحكم أبو علي الجبائي بصحة خلافة أمير المؤمنين (عليه السلام) لأن عمراً بن ياسر وسلمان والمقداد ومن شاكلهم قد بايعوه ورضوا به، وهذا كفيل بأن يجعله خليفة حتى لو لم يبايعه أهل الشوري، فكيف ذاك وقد بايعوه ورضوا به؟! وحتى الذين شقوا عصا طاعته من أهل الشوري لاحقاً والذين قعدوا عن نصرته لا يمنع ذلك أن يكونوا راضين بخلافته، ولو لم يرضوا بها لوجب عليهم الرضا، أما من يطعن بخلافته بأنها لم يكن عليها إجماع نتيجة معارضة معاوية، فذلك لا يصح لأن أفعال معاوية والمأخذ عليه تجعله لا يعتد بخلافه لو كان طريق الخلافة الإجماع، ولأن أهل المدينة إذا عقدوا الخلافة لشخص وجب على من يبلغه الخبر أن يرضى بخلافته، وذلك واجب على معاوية وغيره، وإذا خالف يكون شاقاً لعصا الطاعة^(٨٩).

هذا الرأي الصريح من أبي علي الجبائي نجد تفصيلاته في موضع أخرى نقلت عنه، إذ أخذ على الذين يتوقفون في الحكم بين أمير المؤمنين (عليه السلام) وخصومه الذين حاربوه عليه بأنه يقال لهم إذا كانت خلافته قد صحت فلماذا تتوقفون فيه وانتم لا تعلمون وقوع كبيرة^(٩٠) منه؟ فإن قالوا إنه فعل كبيرة أو يمكن أن يُعد كبيرة، عندئذ وجب التبرؤ منه وهذا يبطل التوقف، وذات الأمر يلزمهم في القول أنه فعل خطأ أم صواباً، وبين أن ذلك لو جاز في الإمام علي (عليه السلام) لجاز في كل إمام غيره، لأن كل فعل يصدر من أي إمام يتحمل أن يكون خطأ وهذا يؤدي إلى الشك في الإمامة

وهو باطل، وإذا ثبت أن علياً (عليه السلام) خليفة شرعاً لوجب انقياد طلحة والزبير له، ويتبع ذلك تخطيئهما حين خالفاه، شأنهما بذلك شأن معاوية وعبد الله بن وهب^(٩١) زعيم الخوارج، الذين يحكم بتخطيئهما حين خالفاه لأن الفعل واحد، ثم يضيف الجبائي بأنه إذا جاز أن يكون علي (عليه السلام) هو المخطئ أو خصومه المخطئين لا بد أن يكون ذلك الخطأ كبيراً، وجواز الخطأ هذا يوجب تغسيق أحد الطرفين، ما يمنع صحة إمامته ويبطل التوقف، والزم من يقول بالتوقف أن يتوقف أيضاً في تخطئة أمير المؤمنين (عليه السلام) ومعاوية، على الوجه الذين توافقوا فيه بينه وبين طلحة والزبير لأن حالهما متشابه، فإن قال قائل أن الحكم بتخطئة من قاتل أمير المؤمنين (عليه السلام) يوجب فسقه، بل ومن وقف عن نصرته وهذا يطال فضلاء صحابة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن شهد لهم بالجنة، وهو ما لا يجوز يقال له – والقائل الجبائي – بأن التوبة قد ظهرت منهم جميعاً وبعد التوبة لا يحل إظهار هذه الأمور التي تجري مجرى الذم^(٩٢).

إن الأساس الذي استند عليه أبو علي الجبائي في رأيه بتوبة طلحة والزبير يستند إلى الحديث المنسوب إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه بشرهما بالجنة ، إذ لا يصح برأيه أن تكون البشرية محدودة بتلك اللحظة إذا كان يعلم أنهما يصيران إلى النار ، ولا بد أن يكون قصده أن عاقبتها ستكون في الجنة ، وهذا يدل على توبتهما لأنهما إن لم يتوبوا لا يصح ذلك^(٩٣).

أما الذين اعززوا الحرب ولم يكونوا مع أمير المؤمنين (عليه السلام) أو ضده فيرى أبو علي الجبائي أن لا إثم عليهم ولا حرج؛ لأن أمير المؤمنين (عليه السلام) لم يضيق عليهم قعودهم، بل وسع عليهم حين رأى امتناعهم عن محاربة أهل الصلاة، وما روی عنه في هذا الباب يدل على ذلك، وفي حال أنه ضيق عليهم فهم آثمون دون أن يحدد مقدار إثمهما، متحجاً بأن الذي يعظم إثمهما هو قعودهم عن نصرته في وقت تكون الحاجة ماسة إليهم، أما إن كانت نصرتهم مستغنی عنها فلا إثم عليهم^(٩٤).

لكن هل كان في نهج أمير المؤمنين (عليه السلام) التضييق على من يختلف معه في الرأي أو حتى من ينشق عنه ويقارقه؟ الجواب طبعاً لا، وفي تعامله مع الخوارج خير دليل على ذلك، فقد روی أن رجالاً منهم صاحوا بوجهه في مسجد الكوفة (لا حكم إلا لله) فأجابهم: إن لكم عندنا ثلاثة، لا نمنعكم الصلاة في المساجد، ولا الفيء، ولا نبدأ بحرب مالم تبدأوا^(٩٥)، فضلاً عن ذلك لا يمكن عد تسامح أمير المؤمنين (عليه السلام) مع من لزم جانب الحياد واعتزل الحرب دليلاً على سلامته موقفهم، فقد وصفهم بأنهم خذلوا الحق، ولم ينصروا الباطل^(٩٦)، وهذا يدل على أنه كان بحاجتهم

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ - ٩١٥ م)

لكنهم خذلوه ، فكيف يصح قول الجبائي بأن نصرتهم بحكم المستغنى عنها؟ كما وصف الإمام علي (عليه السلام) من أعرض عن نصرته بأنه لا خير فيهم وتلى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمَعُوهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلُّوا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾^{(٩٧)، (٩٨)}.

أما موقف أبي علي الجبائي من معاوية فيقوم على تخطيته بصرامة ويرى أنه لا يصلح للخلافة أصلاً ويتبرأ منه ويوجب تفسيقه بسبب استلحاقه زياد وقتلها حجر بن عدي^(٩٩)، وشقه عصا المسلمين ومقاتلته لأمير المؤمنين (عليه السلام) إلى أمور كثيرة من ذلك لا تحصى صدرت عنه، ومن كانت هذه حاله لا تصح خلافته^(١٠٠).

ويرى أن من الثابت أن محاربة أمير المؤمنين (عليه السلام) لمعاوية وأصحابه كان عن أمر من الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ومن الثابت لديه أيضاً أن ترك القتال إلى نهاية التحكيم كان امتثالاً لأمر الله تعالى، وكذلك تولية أمر التحكيم لأبي موسى الأشعري^(١٠١).

تجدر الإشارة إلى أن هذا الموقف السلبي من معاوية لن ينفرد به أبو علي الجبائي وحده بل هو من المشتركات عند أكثر المعتزلة وعن ذلك يذكر ابن أبي الحديد المعتزلي^(١٠٢): ((وقد طعن كثير من أصحابنا في دين معاوية، ولم يقتصروا على تفسيقه، وقالوا عنه إنه كان ملحدا لا يعتقد النبوة، ونقلوا عنه في فلتات كلامه، وسقطات ألفاظه ما يدل على ذلك)) .

الخاتمة

توصل البحث إلى جملة من النتائج التي يمكن إيجازها بالشكل الآتي :-

- ١- تدرجت رؤية أبي علي الجبائي في تفضيل الإمام علي(عليه السلام) على من سواه، إذ كان في بداية أمره يقول بترتيب الخلفاء بالفضل كترتيبهم بالخلافة، ثم أخذ يتوقف في مسألة الأفضلية بين الإمام علي(عليه السلام) وأبي بكر وإن لم يصرح بذلك، وأخيراً قال بتفضيل الإمام علي(عليه السلام) اعتماداً على حديث الطائر المشوي .
- ٢- على الرغم من ذهاب أبي علي الجبائي إلى تفضيل الإمام علي(عليه السلام) على جميع من سواه، إلا إن ذلك لم يمنعه من القول بصحة خلافة أبي بكر، مستنداً بذلك على قاعدة جواز تقديم المفضول على الفاضل التي يقول بها قسم من المعتزلة .
- ٣- يقف أبو علي الجبائي بالضد من نظرية(الخلافة بالنصل) التي يقول بها الإمامية، والتي تستند على فكرة أن النبي(صلى الله عليه وآلـه وسلم) نص على أمير المؤمنين(عليه السلام) في أكثر من حادثة، كتصدقه بالخاتم، وحديث المنزلة، وتبلغه سورة براءة وغيرها، مما دفعه إلى الانتقاد من تلك الحجج ومحاولـة نقضها .
- ٤- يمكن عـد الحجـج التي قدمـها أبو علي الجـبـائي لـنـقـضـ أدـلةـ (الـخـلاـفةـ بـالـنـصـ)ـ بـأنـهاـ حـجـجـ هـشـةـ وـلـاـ تـصـمـدـ أـمـامـ الـمـنـاقـشـ طـوـيـلاـ .
- ٥- يُخطـىءـ الجـبـائيـ بشـكـلـ وـاضـحـ وـصـرـيـحـ أـصـحـابـ الـجـمـلـ الـذـيـ وـقـفـواـ بـالـضـدـ مـنـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ (عليـهـ السـلـامـ)ـ ،ـ لـكـنـهـ يـرـىـ أـنـهـ تـابـواـ وـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ قـدـ غـفـرـ لـهـمـ .
- ٦- يقف أبو علي الجبائي بالضد من معاوية بشكل واضح، ويرى أنه فاسق وأن معارضته للإمام أمير المؤمنين(عليه السلام) لا تدح في صحة خلافته، ولا يعد ذلك الخروج تقليلاً من الإجماع عليه .

الهوامش

- (١) فرقة كلامية ظهرت في بداية القرن الثاني الهجري في البصرة، على يد واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد، بعد اعتزالهما حلقة الحسن البصري، ويعرفون أيضاً بأهل العدل والتوحيد، وأهل الحق، وأسماء أخرى، وهي من أكثر الفرق اعتماداً على العقل والجدل في كل شيء، ويقوم فكر المعتزلة على أصول خمسة من اعتقاد بها يعد معتزلياً وهي (التوحيد - العدل - الوعيد - والمنزلة بين المنزلتين - والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ينظر: زهدي جار الله، المعتزلة، ٢٦٤ - ١١؛ للمزيد عقائد المعتزلة ينظر: الناشئ الأكبر، مسائل الإمامة، ٩ - ٢٧١؛ الخياط، الانتصار، ١ - ١٧٣؛ القاضي عبد الجبار، المغنى في أبواب التوحيد والعدل، ج ٢٠ / ق ٣٥٧ - ٣٥٨؛ ج ٢٠ / ق ٣٧٤ - ٣٧٥؛ شرح الأصول الخمسة ، ٣٩ - ٨٠.
- (٢) ينظر : النصر الله، الإمام علي (عليه السلام) في فكر معتزلة البصرة ، ١٠٣ - ١٠٥ .
- (٣) جبي: بلدة تابعة إلى خوزستان، تقع بين البصرة والأهواز، ومن الناس من نسبها خطأ إلى البصرة وهي ليست منها ينظر: ياقوت الحموي / معجم البلدان ، ٩٧/٢ .
- (٤) علم الكلام : هو العلم الذي يبحث في الحاجة عن العقائد اليمانية، بالأدلة العقلية ويرد على المبدعة والمنحرفين في المعتقدات، وسر هذه المعتقدات التوحيد، ينظر: ابن خلدون، المقدمة، ١ / ٤٥٨؛ للمزيد ينظر: الفضلي، خلاصة علم الكلام ، ١٩ - ٣٥٧ .
- (٥) للمزيد عن هذه الفرقة وأرائها ينظر: - البغدادي، الفرق بين الفرق، ١٧٠ - ١٧٢؛ الشهريستاني، الملل والنحل ، ١ / ٨٤ - ٧٨ .
- (٦) ينظر: القاضي عبد الجبار، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ، ٢٩٧ - ٢٨٧؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان ، ٤ / ٢٦٧ - ٢٦٩؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ، ٤ / ٥٥؛ ابن المرتضى، طبقات المعتزلة ، ٨٤ - ٨٠ ، ابن حجر، لسان الميزان ، ٥ / ٢٧١ .
- (٧) ينظر: الملطي، التنبيه ، ٣٣؛ القاضي عبد الجبار، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ، ٤ / ٣٠٨ - ٣٠٤؛ البغدادي، الفرق بين الفرق ، ١٧٢ - ١٨٣؛ ابن النديم، الفهرست ، ٢٢٢؛ ابن المرتضى، طبقات المعتزلة ، ٩٤ - ٩٦ .
- (٨) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ، ٣٣٠ .
- (٩) المنية والأمل ، ٦٨ .
- (١٠) القاضي عبد الجبار، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ، ٢٨٧؛ البغدادي ، الفرق بين الفرق ، ١٦٧؛ ابن المرتضى ، طبقات المعتزلة ، ٧١؛ ابن حجر ، لسان الميزان ، ٦ / ٣٢٥ .
- (١١) الذهبي، سير أعلام النبلاء ، ١٠ / ٥٥٢ - ٥٥٣ .
- (١٢) أبو موسى الأشعري: - عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري القطاطاني، ولد في اليمن، قدم مكة عند ظهور الإسلام، استعمله النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على زيد وعدن، تولى لعمر البصرة، ولعثمان البصرة والكوفة، وفي خلافة الإمام علي (عليه السلام) أراد عزله عن الكوفة فرفض أهلها ذلك، وفي حرب

- الجمل كان أبو موسى يثبط أهل الكوفة عن نصرته، وفي صفين مثل أهل العراق في التحكيم قبلة عمرو بن العاص، توفي سنة ٤٤٢ هـ، ينظر: ابن سعد، الطبقات ، ٤/١١٦ - ١٠٥؛ ابن عبد البر، الإستيعاب، ٤/١٧٦٤ - ١٧٦٢؛ ابن الأثير، أسد الغابة ، ٥/٣٠٨ - ٣٠٩.
- (١٣) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ، ١١/٣٤٦؛ ابن خلكان ، وفيات الأعيان، ٣/٢٨٤ - ٢٨٦؛ الأسنوي ، طبقات الشافعية ، ١/٤٧؛ ابن كثير، طبقات الشافعية ، ١/٣٠٢ - ٢٠٦.
- (١٤) الصفدي، الوافي بالوفيات ، ٤/٥٥.
- (١٥) ابن النديم ، الفهرست، ٢٣١؛ الشهريستاني ، الملل والنحل، ١/٣٢؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٣/٢٨٤ - ٢٨٦؛ ابن العماد الحنبلـي، شذرات الذهب ، ٢/٤١.
- (١٦) ينظر : القاضي عبد الجبار ، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ، ٤/٢٢٤؛ المنية والأمل ، ٤/٨٥ - ٨٥.
- (١٧) ابن الروينـي:- أبو الحسين، أحمد بن عيسى بن اسحق الروينـي، المعروفـ(ابن الروينـي) واحيانـ(الروينـي) فقط، نسبة إلى إحدى قرى اصبهـان، وهو متـكلـمـ حـادـ الذـكـاءـ، كانـ فيـ الـبـداـيـةـ مـعـتـزـلـاـ، ثـمـ عـدـ إلىـ الإـمامـيـةـ نـكـاـيـةـ بـالـمـعـتـزـلـةـ وـأـخـذـ يـؤـلـفـ الـكـتـبـ الـتـيـ تـنـقـضـ مـؤـلـفـاتـهـ كـتـابـ(فضـيـحةـ المـعـتـزـلـةـ)، وـكـتـبـ أـخـرـىـ تـصـنـفـ ضـمـنـ كـتـبـ الـإـلـحـادـ وـالـزـنـدـقـةـ كـتـابـ(الـدـامـعـ)، وـكـتـابـ(التـاجـ) وـ(الـزـمـرـةـ) وـ(الـقـصـبـ)، وـقـيـلـ أـنـهـ اـعـرـفـ بـخـطـهـ فـيـ تـأـلـيفـهـ وـتـابـ مـنـهـ قـبـلـ موـتـهـ، لـكـنـ الشـرـيفـ المـرـتضـىـ حـمـلـهـ مـسـؤـلـيـةـ إـخـرـاجـ هـذـهـ الـكـتـبـ لـلـدـهـرـيـةـ وـالـبـرـاهـمـةـ وـالـمـلـاحـدـةـ، أـمـاـ بـنـ شـهـرـ آـشـوبـ فـقـدـ طـعـنـ فـيـهـ بشـدـةـ، تـوـفـيـ اـبـنـ الرـاوـيـنـيـ سـنـةـ ٤٥٢ـ هـ، وـقـيـلـ ٢٩٨ـ هـ، يـنـظـرـ: الشـرـيفـ المـرـتضـىـ، الشـافـيـ فـيـ الإـمامـةـ، ١/٨٧ - ٨٩؛ بـنـ شـهـرـ آـشـوبـ، مـعـالـمـ الـعـلـمـاءـ، ١٧٨ـ هـ؛ بـنـ خـلـكـانـ، وـفـيـاتـ الـأـعـيـانـ، ١/٩٣ - ٩٥؛ الـذـهـبـيـ، تـارـيـخـ الـإـسـلـامـ، ٢٢/٤ - ٨٨؛ الصـفـديـ، الـواـفـيـ بـالـوـفـيـاتـ، ٨/١٥١ - ١٥٥؛ اـبـنـ كـثـيرـ، الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ، ١٠/٣٨٣ - ٣٨٢؛ الـأـمـيـنـ، أـعـيـانـ الشـيـعـةـ، ٣/٢٠٤ - ٢٠٣.
- (١٨) يـنـظـرـ : القـاضـيـ عبدـ الجـبارـ ، المنـيـةـ وـالـأـمـلـ ، ٤/٨٢؛ الـذـهـبـيـ ، سـيـرـ أـعـلـامـ الـنـبـلـاءـ ، ١٤/٤٨٠.
- (١٩) يـنـظـرـ : القـاضـيـ عبدـ الجـبارـ ، المنـيـةـ وـالـأـمـلـ ، ٤/٨٢ - ٨٣.
- (٢٠) اـبـنـ النـديـمـ، الفـهـرـسـ ، ٢١٨ - ٢٢٠؛ اـبـنـ حـجـرـ ، لـسـانـ الـمـيزـانـ ، ٥/١٧٢ - ١٧٣.
- (٢١) القـاضـيـ عبدـ الجـبارـ ، فـضـلـ الـاعـتـزـالـ وـطـبـقـاتـ الـمـعـتـزـلـةـ ، ٥/٢٨٩ - ٢٩٠.
- (٢٢) يـنـظـرـ : اـبـنـ النـديـمـ ، الفـهـرـسـ ، ٤/٤١.
- (٢٣) القـاضـيـ عبدـ الجـبارـ ، فـضـلـ الـاعـتـزـالـ وـطـبـقـاتـ الـمـعـتـزـلـةـ ، ٥/٢٩٠ - ٢٩١.
- (٢٤) يـنـظـرـ: اـبـنـ النـديـمـ ، الفـهـرـسـ ، ٤/٢١٦.
- (٢٥) اـبـنـ حـجـرـ ، لـسـانـ الـمـيزـانـ ، ٥/٢٧١.
- (٢٦) اـبـنـ النـديـمـ ، الفـهـرـسـ ، ٤/٣٩.
- (٢٧) المـلـطـيـ ، التـنبـيـهـ ، ٣٣؛ اـبـنـ النـديـمـ ، الفـهـرـسـ ، ٤/٣٧.
- (٢٨) للـمـزـيدـ مـنـ التـفـضـيـلـ عـنـ الـمـعـتـزـلـةـ يـنـظـرـ: الـنـصـرـ الـلـهـ ، الـإـمـامـ عـلـيـ (عـ) فـكـرـ مـعـتـزـلـةـ بـغـدـادـ ، ٤/٤٣ - ٤/٤٤.

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ - ١٥٩٦ م)

- (٢٩) عن ذلك ينظر: النصر الله، الإمام علي (ع) في فكر معتزلة البصرة ، ٤١ .
- (٣٠) ينظر : ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٧/١ .
- (٣١) الملل والنحل ، ٨٤/١ .
- (٣٢) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ٢ / ١٤٤ .
- (٣٣) شرح نهج البلاغة ، ٨٧/١ .
- (٣٤) من الأحاديث التي تبين أفضلية الإمام علي (عليه السلام) على غيره، وملخصه أن طيراً مشوياً أهدى إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، فدعا الله تعالى أن يأتي أحباب الخلق إليه ليأكل معه، فجاء الإمام علي (عليه السلام) فأكل معه، وهذا الحديث شائع جداً، فقد ذكر ابن كثير أن الناس صنفوا فيه مصنفات، منهم أبو بكر بن مردويه، والحافظ أبو طاهر محمد بن أحمد بن حمدان، وجمع طرقه والفاظه الطبرى المفسر والمؤرخ الشهير، وبالجملة ففي القلب من صحة هذا الحديث نظر وإن كثرت طرقه والله أعلم!!؛ ينظر: البداية والنهاية ، ٣٩٠/٧؛ أما الحاكم النسابوري فقد ذكر أن الصحابة الذين رواه عن أنس بلغ عددهم ثلاثة صحابياً، ينظر: المستدرك ، ١٣١-١٣٠/٣؛ وللمزيد عن الحديث وتخریجاته ينظر : الميلاني، حديث الطير ، ٥٨-٧ .
- (٣٥) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ٢ / ١١٧-١١٨ .
- (٣٦) ينظر : الناشئ الأكبر ، مسائل الإمامة ، ٥٠ - ٥٢ .
- (٣٧) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١ / ٢١٦ .
- (٣٨) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١ / ٢٢٥ .
- (٣٩) الأصح قتل الأقارب ، ينظر : الشريف المرتضى ، الشافي في الإمامة ، ١٧٩/٣ .
- (٤٠) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١ / ٢٣٠ .
- (٤١) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١ / ٢٢٦ .
- (٤٢) أبو عيسى الوراق:- محمد بن هارون بن محمد الوراق، متكلم صاحب مناظرة، كان في بداية أمره معتزلياً، ثم عدل إلى مذهب الإمامية، ونتيجة لذلك اتهم بأنه من أصحاب العقيدة الشتوية (الذين يقولون بأن للعالم أصلين أزليين هما النور والظلمة)، ويرى الشريف المرتضى أن ذلك مما الصقت به المعتزلة يتقدمهم تلميذه (ابن الرواندي) لعداوة كانت بينهما، له الكثير من المؤلفات منها (الإمامية) و(السقيفة) و(الرد على النصارى الكبير والأوسط والصغير)، و(الرد على المجرم) و(الرد على اليهود)، توفي سنة ٢٤٧ هـ ، ينظر: ابن النديم، الفهرست ، ٢١٦ ؛ الشريف المرتضى، الشافي في الإمامة ، ٨٩/١ . النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة ، ٣٧٢ ؛ الميرداماد، الروايات السماوية ، ٩٦-٩٣ .
- (٤٣) تقدمت ترجمته .
- (٤٤) هشام بن الحكم:- أبو محمد هشام بن الحكم الكوفي الشيباني بالولاء، من أهم متكلمي الإمامية، ومن المقربين للإمام الصادق (عليه السلام) وقد وصفه بأنه ناصر أهل البيت بالقلب واللسان واليد، وكان

ذلك من خواص الإمام الكاظم (عليه السلام)، الف مجموعة من الكتب مثل (الإمامية) و(الرد على المعتزلة) و(كتاب الحكمين) و(الرد على الزنادقة) و(الرد على من قال بإمامية المفضول) مات في أيام المؤمنون، ينظر: ابن النديم، الفهرست، ٢٢٣-٢٤٤؛ الطوسي، الفهرست، ٢٥٨-٢٥٩؛ ابن شهر آشوب، معالم العلماء، ١٦٣، العلامة الحطي، خلاصة الأقوال، ٢٨٨-٢٨٩؛ الخوئي، معجم رجال الحديث، ٢٩٧-٣٢٣؛ وللمزيد عن هشام بن الحكم ينظر: عبد الله نعمة، هشام بن الحكم، ٩-٢٤٦؛ مخلد ذياب فيصل، هشام بن الحكم الكوفي ودوره في الحياة الفكرية خلال العصر العباسي الأول، ٨-١٣٣.

(٤٥) هو (السيد الحميري) حسب ما جاء في حاشية الشافعي ١٧٨/٢، أما ترجمته: فهو أبو هاشم، إسماعيل بن محمد بن يزيد بن ربعة الحميري، من أشهر شعراء الإمامية، ولد بعمان ١٠٥ هـ لأبويين إباضيين، ثم تحول إلى مذهب الإمامية، قيل في سبب تلقيبه بالسيد أن الإمام الصادق (عليه السلام) قال له أنت سيد الشعراء، وهو شاعر مفوه له طراز في الشعر قلما يلحق فيه، توفي سنة ١٧٣ في بغداد، ينظر: أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ٧/١٦٧-٢٠٣؛ ابن حجر، لسان الميزان، ١/٤٣٦؛ ٤٣٨-٤؛ وللمزيد ينظر: المرزباني الخراساني، أخبار السيد الحميري، ٣-٤٣.

(٤٦) القاضي عبد الجبار، المغني في أبواب العدل والتوحيد، ج ٢٠/١-٢٧٢-٢٧٣.

(٤٧) ينظر: الأميني، الغدير، ١/٤٠-٦٢.

(٤٨) شرح نهج البلاغة، ٤/٧٤.

(٤٩) تاريخ الأمم والملوك، ٢/٦٣.

(٥٠) سورة الشعراء / الآية ٢١٤.

(٥١) الرحبة: - قرية تبعد عن القادسية ثلاثة أيام، بعد مرحلة من الكوفة، تقع على يسار طريق الحجيج القاصدين مكة المكرمة، في نهاية البر ولا يوجد بعدها عمارة، ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٣٣/٣.

(٥٢) ابن الأثير، أسد الغابة، ٣٠٧/٣؛ ابن حجر، الإصابة، ٤/٢٧٦-٢٧٧.

(٥٣) شرح نهج البلاغة، ١٩/٢١٧.

(٥٤) ينظر: المسعودي، مروج الذهب، ٤/٢٢.

(٥٥) ينظر: ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٤/١٠١.

(٥٦) السيد الحميري، ديوان السيد الحميري، ١٨٥؛ وللمزيد عن ذلك ينظر: - ٢٨، ٢٧، ٢٥، ٢٥، ٢٠، ٩٤، ٩٥، ٩١، ٩٣، ٩٠، ٨٦، ٨١، ٧٧، ٧٣، ٦٧، ٦٤، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٣١، ١٣٨، ١٣٥، ١٣٤، ١٢٩، ١٢٤، ١١٧، ١١٤، ١١١، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٠، ١٠١

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ١٥٣٠ هـ - ١٩١٥ م)

١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤٧ ، ١٥١ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٦٠ ، ١٦٢ ، ١٦٥ ، ١٦٧ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ، ١٨٤ ، ١٨٦ ، ١٨٧ . ٢٢٥،٢٢٧ ، ٢٢٢ ، ٢١٩ ، ١٩٩،٢١٦ ، ١٩٨ ، ١٩٦ ، ١٩٥ ، ١٩١ ، ١٨٧

(٥٧) سورة المائدة / الآية ٥٥ .

(٥٨) ينظر : الطبرى، جامع البيان، ٦/٣٩٠-٣٨٩ ؛ ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ٤/١١٦٢ ؛ الطبراني، المعجم الأوسط، ٦/٢١٨ ؛ الجصاص، أحكام القرآن، ٢/٥٥٧ ؛ السمعانى، تفسير السمعانى، ٢/٤٧ ؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٦/٢٢١ ؛ السيوطي، الدر المنثور، ٢/٢٩٣ ؛ وللمزيد عن ذلك وطرقه ينظر : الشيرازي ، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٤/٤٧-٤٩ .

(٥٩) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١/١٣٧ .

(٦٠) الشريف المرتضى ، الشافى في الإمامة ، ٢/٢٣٧ .

(٦١) سورة النمل / الآية ٣ .

(٦٢) سورة الروم / الآية ٣٩ .

(٦٣) سورة نعمان / الآية ٤ .

(٦٤) سورة فصلت / الآية ٧ .

(٦٥) الشيرازي ، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٤/٥٣ .

(٦٦) المواقف ، ٣/٦١٤ .

(٦٧) شرح المقاصد ، ٥/٢٧٠ .

(٦٨) عن ذلك ينظر : - البخارى ، صحيح البخارى ، ٤/٢٠٨ ؛ ٥/١٢٩ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ٧/١٢٠ .

(٦٩) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١/١٦٨ .

(٧٠) ينظر : الشافى في الإمامة ، ٣/٥٠-٥١ .

(٧١) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١/١٧٦-١٧٧ .

(٧٢) الشريف المرتضى ، الشافى في الإمامة ، ٣/٦٠-٦١ .

(٧٣) ينظر : البخارى ، صحيح البخارى ، ١/١٧٤ ؛ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٢/٢٢١ .

(٧٤) العيني، عمدة القارى ، ٥/٢١٦ ؛ لمزيد من التفاصيل ينظر : العسكري، صلاة أبي بكر ، ٥-٦٠

؛ الميلاني ، صلاة أبي بكر في مرض النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ٥-٥ . ١١٥ .

(٧٥) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق ، ٤٢/٤٢ ؛ ابن حجر ، لسان الميزان ، ٣/٢٨٣ ؛ المتقي الهندي، كنز العمال ، ١١/٦٠٧ .

- (٧٦) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق ، ١٣٩/٤٢ .
- (٧٧) ابن عبد البر، الدرر، ٢٥١ ؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٦٧/٨ ؛ العيني، عمدة القاري، ٢٦٥/٩ .
- (٧٨) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١ / ١٧٦-١٧٧ .
- (٧٩) الشافى في الإمامة ، ٦٢-٦١ / ٣ .
- (٨٠) عن ذلك ينظر على سبيل المثال: ابن حنبل، المسند، ١٥١/١ ؛ النسائي، خصائص أمير المؤمنين، ٩١؛ الطبرى ، جامع البيان ، ٨٣/١٠ ؛
- (٨١) المحب الطبرى، الرياض النصرة ، ١٣٣/٣ ؛ ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم، ٢/٣٤٦ ؛ ابن حجر، فتح البارى ، ٤٢٢/٢ ؛ السيوطي ، الدر المنثور ، ٢٠٩/٣ ؛ المتقي الهندي ، كنز العمال ، ٢٤١/٨ ؛ الشوكاني، فتح القدير ، ٣٣٤/٢ ؛ المباركفوري ، تحفة الأحوذى ، ٣٨٦ .
- (٨٢) الجحفة :- قرية بين مكة والمدينة ، وتبعد عن مكة أربع مراحل، وتعرف أيضاً بـ (مهيعة) وسميت بالجحفة لأن السيل اجت淮南ها واحتل اهلها ، ينظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ١١١/٢ .
- (٨٣) الرهط:- قبيلة الرجل وقومه المقربين منه، والرهط عدد بين الثلاثة الى العشرة، وقيل من سبعة الى عشرة، وما دون الثلاثة يسمى نفر، قال تعالى (وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ)، ينظر: سورة النمل/ الآية ٤٨ ؛ الفراهيدي، العين، ٤/١٩ ؛ ابن منظور، لسان العرب ، ٣٠٥/٧ .
- (٨٤) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ١ / ٣٥١ .
- (٨٥) الشافى في الإمامة ، ١٥٥/٤ .
- (٨٦) شرح نهج البلاغة ، ٢٠٠/١٧ .
- (٨٧) العاملى، الصحيح من سيرة النبي الأعظم(صلى الله عليه وآله وسلم)، ٢٥١/٣٠ .
- (٨٨) القاضي عبد الجبار ، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، ١٤٣-١٤٢ .
- (٨٩) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ٢ / ٧٠-٦٩ .
- (٩٠) يربد بذلك مرتكب الكبيرة التي عالجها الأصل الرابع من أصول المعتزلة وهو (المنزلة بين المنزليتين)، وملخصه أن مرتكب الكبيرة لا هو مؤمن ولا هو فاسق، أي أن منزلته تقع بين هاتين المنزلتين، والى هذا الرأى ذهب واصل بن عطاء في الإمام علي(عليه السلام) ومن قاتله بالجمل وصفين، إذ يرى أن أحد الفريقين فاسق لا محالة شأنه بذلك شأن المتلاغعين لكن لا على التعين، وأقل درجته أن لا تقبل شهادتهما كما لا تقبل شهادة المتلاغعين، وقال أن شهادة الإمام علي(عليه السلام) وطلحة والزبير لا تقبل على باقة بقل، ينظر: القاضي عبد الجبار، المنية والأمل، ١٥٤؛ الشهريستاني، الملل والنحل، ٤٩/١ .

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ - ١٥٩٦ م)

- (٩١) عبد الله بن وهب الراسبي: - من بني راسب بن ميدعان الأزدي، أول من بُويع بالإمامية من الخارج، انفرد ابن حجر بن ذكره في الصحابة ، شهد فتوح العراق، كان إلى جنب الإمام علي (عليه السلام) في صفين، وبعد التحكيم خرج عليه قتل في النهروان عام ٣٨ هـ، ينظر: البلذري، أنساب الأشراف، ٣٥٩/٢ - ٣٦٢.
- (٩٢) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ٢ / ٨٢-٨٣ .
- (٩٣) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ٢ / ٨٩ .
- (٩٤) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/ق ٢ / ٩١ .
- (٩٥) الطبرى، تاريخ الأمم والملوک ، ٤/٥٣؛ ابن كثير، البداية والنهاية ، ٧/٣١٢ .
- (٩٦) الشيريف الرضي ، نهج البلاغة ، ٤٧١ .
- (٩٧) سورة الأنفال/ الآية ٢٣ .
- (٩٨) المسعودي ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ٣/١٥-١٦ .
- (٩٩) حجر بن عدي : - أبو عبد الرحمن حجر بن عدي الكندي، من صحابة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يعرف بحجر الخير، شهد مع أمير المؤمنين (عليه السلام) حربه كلها، وجعله على كندة يوم صفين وعلى الميسرة يوم النهروان، سيره زياد بن أبيه إلى معاوية مقيداً بالحديد ، الذي قتله في مرج عذراء هو وأصحابه ، وكان حجر هو الذي افتحها، وقبل قتله صلى ركتين وأوصى أن لا تنزعوا عنى حديداً ولا تخسلوا ، فأني ملاق معاوية على الجادة، وكان ذلك سنة ٥١ هـ، ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب ١/٣٢٩-٣٣٢؛ ابن الأثير، أسد الغابة ، ١/٣٨٥-٣٨٦؛ ابن حجر، الإصابة ، ٢/٣٤-٣٢ .
- (١٠٠) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢/ق ١ / ٢٩٣ .
- (١٠١) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠/١ / ٣٤٧ .
- (١٠٢) شرح نهج البلاغة، ٥/١٢٩؛ وللمزيد من تفاصيل ذلك ينظر : القاضي عبد الجبار، المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج ٢/ق ٢ / ١٤٧ .

قائمة المصادر والمراجع

اولاً / المصادر الأولية

القرآن الكريم

- ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن محمد ابن محمد ابن عبد الكريم الشيباني(ت ٤٦٣٠ هـ)
- ١- أسد الغابة في معرفة الصحابة، بлатح ، دار الكتب العربي، (بيروت ، بلا ت)
- الأسنوي ، أبو محمد عبد الرحيم جمال الدين بن الحسن بن علي الأموي (ت ٥٧٧٢ هـ) .
- ٢- طبقات الشافعية، تح: كمال يوسق الحوت، ط ١، دار الكتب العلمية(بيروت، ١٤٢٢ هـ)
- الأيجي ، عضد الدين عبد الرحمن بن احمد (ت ٥٧٥٦ هـ)
- ٣- المواقف ، تح : عبد الرحمن عميرة ، ط ١ ، دار الجيل ، (بيروت ، ١٩٩٧ م) .
- البخاري ، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت ٤٢٥٦ هـ).
- ٤- صحيح البخاري ، بлатح ، بلاط ، دار الفكر(بيروت ، ١٩٨١ م) .
- البغدادي ، عبد القاهر بن طاهر بن محمد (ت ٤٢٩ هـ).
- ٥- الفرق بين الفرق،تح: رمضان ابراهيم، ط ١ ، دار المعرفة للطباعة ،(بيروت- ١٩٩٤) .
- البلذري ، احمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩ هـ) .
- ٦- أنساب الأشراف ، تح : محمد حميد الله ، بلاط ، دار المعارف (مصر، ١٩٥٩ م) .
- التفازاني ، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله (ت ٧٩٣ هـ) .
- ٧- شرح المقاصد، تح: عبد الرحمن عميرة ، ط ١ ، مؤسسة الشريف الرضي،(قم، ١٤٠٩)
- الجصاص ، ابو بكر احمد بن علي الرازي (ت ٣٧٠ هـ) .
- ٨- احكام القرآن، تح: عبد السلام محمد ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، ١٩٩٥ م) .
- ابن ابي حاتم، ابي محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم محمد بن إدريس الرازي(ت ٣٢٧ هـ) .
- ٩- تفسير القرآن العظيم، تح : اسعد محمد الطيب، بلاط ، دار الفكر،(بيروت، ٢٠٠٣ م) .
- الحاكم النسابوري ، ابو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ).
- ١٠- المستدرک على الصحيحين،تح: يوسف المرعشلي،بلاط ، دارالمعرفة، (بيروت، بلا ت)
- ابن حجر، شهاب الدين ابو الفضل احمد بن علي ابن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ)
- ١١- الإصابة في تمييز الصحابة، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلي أحمد معوض، ط ١ ، دار الكتب العلمية(بيروت ، ١٩٩٥ م) .
- ١٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري، بлатح: ط الثانية، دار المعرفة ، (بيروت ، بلا ت)
- ١٣- لسان الميزان، بлатح ، ط ٢ ، مؤسسة الأعلامي للمطبوعات (بيروت ١٩٧١) .
- ابن أبي الحديد ، عز الدين أبو حامد عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين(٦٥٦ هـ)
- ٤- شرح نهج البلاغة، تح: محمد أبو الفضل، ط ١، دار احياء الكتب(بلا مكان، ١٩٥٩ م)

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ - ١٥٩٦ م)

- ابن حزم ، أبي محمد علي بن سعيد بن حزم الاندلسي (ت ٤٥٦ هـ) .
- ١٥- الفصل في الملل والآهواء والنحل ، بлатح ، ط ١ ، دار صادر (بيروت ، ١٩٠٠ م) .
- ابن حنبل ، أبو عبد الله احمد بن محمد (ت ٢٤١ هـ - ٨٥٥ م) .
- ١٦- المسند ، بлатح ، بلاط ، دار صادر ، (بيروت ، بلاط) .
- الخطيب البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي بن ثابت (ت ٦٣٤ هـ) .
- ١٧- تاريخ بغداد، تج: مصطفى عبد القادر، ط ١ ، دار الكتب العلمية،(بيروت، ١٩٩٧ م) .
- ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي ، (ت ٨٠٨ هـ)
- ١٨- المقدمة ، بлатح، ط٤ دار احياء التراث العربي ، (بيروت ، بلاط)
- ابن خلكان ، احمد بن محمد ابي بكر (ت ٦٨١ هـ) .
- ١٩- وفيات الاعيان وأنباء أبناء الزمان،تح: إحسان عباس، بلاط، دار الثقافة،(لبنان، بلاط).
- الخياط ، ابو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان المعتزلي (ت ٣٠٠ هـ)
- ٢٠- الانتصار والرد على ابن الرواundi الملحد ما قصد به من الكذب على المسلمين والطعن عليهم،
تح: نيرج ، ط الثانية ،مكتبة الدار العربية للكتاب ، (بيروت ، ١٩٩٣ م) .
- الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) .
- ٢١- تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، تج: عمر عبد السلام تدمري ، ط ٢ ، دار الكتاب العربي، (بيروت ، ١٩٨٧ م) .
- ٢٢- سير أعلام النبلاء، تج: حسين الاسد ، ط ٩ ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ، ١٩٩٣ م) .
- ٢٣- العبر في خير من غير ، تج : فؤاد سيد ، بلاط (الكويت ١٩٦١ م) .
- ابن سعد ، محمد (٢٣٥ هـ) .
- ٢٤- الطبقات الكبرى، بлатح ، بلاط ، دار صادر (بيروت ، بلاط) .
- السعاني ، أبي اسعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت ٥٦٢ هـ) .
- ٢٥- تفسير السعاني، تج: ياسر إبراهيم ، ط ١ ، دار الوطن،(الرياض ، ١٩٩٧) .
- السيد الحميري ، إسماعيل بن محمد بن زيد (ت ١٧٣ هـ) .
- ٢٦- ديوان السيد الحميري، تج: ضياء الأعلمي ،ط١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات،(بيروت ، ١٩٩٩ م) .
- السيوططي ، جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر ، (ت ٩١١ هـ) .
- ٢٧- الدر المنثور في التفسير بالتأثر،بلاط، تج، بلاط ، دار الفكر للطباعة،(بيروت، بلاط)
- الشريف الرضي، أبو الحسن محمد الرضي بن الحسن الموسوي (ت ٤٠٦ هـ)
- ٢٨- نهج البلاغة ، تج : صبحي الصالح ، ط الأولى ، (بيروت ، ١٩٦٧) .
- الشريف المرتضى ، أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي (ت ٤٣٦ هـ) .
- ٢٩- الشافي في الامامة ، بлатح ، ط ٢ ، مؤسسة اسماعيليات ، (قم ، ١٩٨٩ م) .

- الشوکانی ، محمد بن علی بن محمد بن عبد الله الصنعتی (ت ١٢٥٠ھ)
- ٣٠- فتح القدير الجامع بين فني الروایة والدرایة في علم التفسیر ، بلا تج ، بلا ط .. مطبعة عالم الكتب، (بلا مکا، بلا ت).
- ابن شهر آشوب ، محمد بن علی المازندرانی (ت ٨٨٥ھ)
- ٣١- معالم العلماء ، بلا تج ، ط ٢ ، المطبعة الحیدریة (النجف الأشرف ، ١٩٦١).
- الشهرستاني، ابو الفتح بن محمد عبد الكريم بن أبي بكر بن أحمد (ت ٤٨٥ھ).
- ٣٢- المل والنحل ، تج : محمد سید کیلانی ، بلا ط ، دار المعرفة (بیروت ، بلا ت).
- الصفدي ، صلاح الدین خلیل بن ایوب بن عبد الله (ت ٦٤٧ھ).
- ٣٣- الوافی بالوفیات، تج: احمد الارناؤوط ، بلا ط ، دار احیاء التراث العربي،(بیروت، ٢٠٠٠م).
- الطبرانی ، ابو القاسم سلیمان بن احمد بن ایوب اللخی (ت ٣٦٥ھ).
- ٣٤- المعجم الاوسط ، تج : ابو معاذ طارق بن عوض الله ، وعبد الحسین بن ابراهیم الحینی ، بلا ط ، دار الحرمين للطباعة والنشر ، (السعودیة ، ١٩٩٥م).
- الطبری- ابی جعفر محمد بن جریر (ت ٢١٠ھ)
- ٣٥- تاریخ الأُمّم والملوک ، تج نخبة من العلماء ، ط ٤ ، مؤسسة العلم للمطبوعات(بیروت ١٩٨٣)
- ٣٦- جامع البیان عن تأویل القرآن ، تج : صدقی جمیل العطار ، بلا ط ، دار الفکر للطباعة والنشر والتوزیع ، (بیروت ، ١٩٩٥م).
- الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٥ھ).
- ٣٧- الفهرست ، تج : جواد الفیومی ، ط ١ ، مؤسسة نشر الفقاہة ، (بلا مکا ، ١٤١٧).
- ابن عبد البر ، ابی عمرو یوسف بن عبد الله بن محمد (ت ٦٤٦ھ).
- ٣٨- الاستیعاب في معرفة الأصحاب ، تج: علی محمد الجاوي، ط ١ ، دار الجبل،(بیروت، ١٩٩٢م)
- ٣٩- الدرر في اختصار المغازي والسیر ، بلا تج ، بلا ط ، (بلا مکا ، بلا ت).
- ابن عساکر، ابی القاسم علی ابن الحسن ابن هبة الله ابن عبد الله الشافعی (ت ٥٧١ھ)
- ٤٠- تاریخ مدینة دمشق وذكر فضلها وتسمیة من حلها من الامائل او اجتاز بنواحیها من واردیها وأهلها ، تج : علی شیری ، بلا ط ، دار الفکر (بیروت، ١٩٩٥م).
- العلامة الحلي، ابو منصور الحسن بن یوسف بن مطهر الأسدی (ت ٢٦٧ھ).
- ٤١- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال ، تج: جواد القیومی، ط ١ ، مؤسسة نشر الفقاہة،(بلا مکا، ١٤١٧ھ).
- ابن العماد الحنبلی ، ابو الفلاح عبد الحي بن احمد بن محمد الدمشقی (ت ٨٩١ھ).
- ٤٢- شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، بلا تج، بلا ط ، دار احیاء التراث ،(بیروت، بلا ت)
- العینی ، بدر الدین ابو محمد محمود بن احمد (ت ٤٥١-٨٥٥ھ).

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ - ١٥٩٦ م)

- ٤٣- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بلاط ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت ، بلا (ت
- ابو الفرج الأصفهاني ، علي بن الحسين بن محمد المرواني الاموي (ت ٣٥٦ هـ - ٩٦٦ م) .
- ٤٤- الأغاني ، بلاط ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت ، بلا (ت
- القاضي عبد الجبار ، عماد الدين أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد الأسد آبادي (ت ٤١٥).
- ٤٥- شرح الأصول الخمسة، تج: عبد الكريم عثمان ، ط ٣ ، مكتبة وهبة ، (بلا مكا ، ١٩٩٦).
- ٤٦- فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومبانيهم لسائر المخالفين، تج: فؤاد سيد، الدار التونسية للنشر، (تونس ، ١٩٧٤ م).
- ٤٧- المغني في أبواب العدل والتوحيد، تج: محمود محمد قاسم، بلاط، (بلا مكا، بلا (ت).
- ٤٨- المنية والأمل، تج: عصام الدين محمد علي، بلاط، دار المطبوعات الجامعية ، (الاسكندرية ، ١٩٧٢ م).
- القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١ هـ).
- ٤٩- الجامع لأحكام القرآن، تج: أحمد عبد الحليم البردوني، ط ٢ ، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، ١٩٨٥ م) .
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)
- ٥٠- البداية والنهاية، تج: علي شيري ، ط ١ ، دار احياء التراث العربي (بيروت، ١٩٨٨ م)
- ٥١- تفسير القرآن العظيم ، تج : يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، بلاط ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، (بيروت ، ١٩٩٢ م).
- ٥٢- طبقات الشافعية، تج: عبد الحفيظ منصور، ط ١، دار المدار الإسلامي،(بيروت، ٢٠٠٤)
- المتنقي الهندي، علاء الدين علي المتنقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت ٩٧٥ هـ).
- ٥٣- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ضبط وتفسير بكري حيائى، بلاط، مؤسسة الرسالة(بيروت، ١٩٨٩ م)
- المحب الطبرى ، ابو العباس احمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر (ت ٦٩٤ هـ) .
- ٤٥- ذخائر العقبى في مناقب ذوى القربى، بلاط، مكتبة القدس،(القاهرة ، ١٣٥٦ هـ)
- ٥٥- الرياض النضرة في مناقب العشرة، بلاط ، دار الكتب العلمية ،(بيروت ، بلا (ت).
- ابن المرتضى ، أحمد بن يحيى (ت ٨٤٠ هـ) .
- ٥٦- طبقات المعتزلة، تج : سوستة ديفلد ثلزر ، ط ٢ ، دار المنتظر،(بيروت ، ١٩٨٨)
- المرزبانى الخراسانى ، أبو عبد الله محمد بن عمران (ت ٣٨٥ هـ) .
- ٥٧- أخبار السيد الحميري ، تج : محمد هادي الأميني ، ط ٢ ، شركة الكتبى للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت ، ١٩٩٣) .

- المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت ٥٣٤٦) .
- ٥٨- مروج الذهب ومعادن الجوهر، تح : يوسف أسعد داغر، ط ٢، منشورات دار الهجرة (قم ، ١٩٨٤) .
- مسلم ، ابو الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم القيشي النيسابوري (ت ٥٢٦١) .
- ٥٩- الجامع الصحيح المعروف بصحیح مسلم، بلا ت، بلا ط ، دار الفكر،(بيروت ، بلا ت).
- الملاطي ، أبو الحسيني محمد بن أحمد بن عبد الرحمن (ت ٥٣٣٧) .
- ٦٠- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ، تح : محمد زينهم محمد عزب ، ط ١ ، مكتبة مدبولي، (القاهرة ، ١٩٩٠) .
- ابن منظور، أبو الفضل محمد جمال الدين بن مكرم الافريقي (ت ٥٧١١) .
- ٦١- لسان العرب، بلا ت ، بلا ط ، نشر أدب الحوزة (قم، ١٩٨٤) .
- الميرداماد ، محمد باقر الحسيني الاسترآبادي (ت ١٤٠٤ هـ) .
- ٦٢- الروا什ح السماوية ، تح : غلام حسين قيسريه ، ونعمۃ اللہ الجلیلی ، ط ١، دار الحديث للطباعة والنشر، (قم ، ١٤٢٢ هـ) .
- الناشئ الأکبر، عبد الله بن محمد (ت ٥٢٩٣) .
- ٦٣- مسائل الإمامة، تح: يوسف فان إس، بلا ط، نشر فرانتس شتاينر بفيسبادن(بيروت، ١٩٧١)
- النجاشي ، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس الأستاذ الكوفي (ت ٤٥٠ هـ) .
- ٦٤- فهرست أسماء مصنفو الشيعة المعروف ب (رجال النجاشي)، تح: موسى الشبيري الزنجاني ، ط ٥، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسین(قم ، ١٤١٦ هـ)
- ابن النديم ، ابو الفرج محمد بن ابی یعقوب اسحق الوراق البغدادی (ت ٤٣٥ هـ) .
- ٦٥- الفهرست ، تح : رضا - تجدد ، بلا ط ، (طهران ، ١٩٧١) .
- النسائي ، ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي بن بحر (ت ٩١٥-٥٣٠ هـ) .
- ٦٦- خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ، تح : محمد هادي الأميني ، بلا ط ، مكتبة نينوى الحديثة ، (طهران ، بلا ت) .
- ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي (ت ٦٢٦ هـ)
- ٦٧- معجم البلدان ، بلا ت، بلا ط، دار إحياء التراث العربي (بيروت ١٩٧٩)
- ثانياً / المراجع الثانوية
- الأمين ، محسن العاملی (ت ١٣٧١ هـ) .
- ٦٨- أعيان الشيعة، تح: حسن الأمين ، بلا ط ، دار التعارف للمطبوعات ،(بيروت ، بلا ت)
- الأميني ، عبد الحسين أحمد النجفي (ت ١٣٩٢ هـ) .
- ٦٩- الغیر في الكتاب والسنة والأدب ، ط ٤ ، دار الكتاب العربي ، (بيروت ، ١٩٧٧)

خلافة الإمام علي (عليه السلام) في فكر أبي علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ - ١٥١٩ م)

- الخوئي ، ابو القاسم الموسوي (ت ٤١٣) .
- ٧٠- معجم رجال الحديث ، ط ٥ ، مركز نشر الثقافة الإسلامية (بلا مكا ، ١٩٩٢ م) .
زهدي جار الله .
- ٧١- المعتزلة ، ط ١ ، الأهلية للنشر والتوزيع ، (القاهرة ، ١٩٤٧)
الشيرازي ، ناصر مكارم .
- ٧٢- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، (قم ، ١٤١٤ هـ) .
العاملي ، جعفر مرتضى .
- ٧٣- الصحيح من سيرة النبي الاعظم(ص)، ط ١ ، دار الحديث للطباعة ، (قم ، ٢٠٠٥) .
عبد الله نعمة .
- ٧٤- هشام بن الحكم ، ط ٢ ، دار الفكر اللبناني ، (بيروت ، ١٩٨٥) .
العسكري ، مرتضى .
- ٧٥- صلاة أبي بكر ، ط ١ ، كلية أصول الدين ، (قم ١٩٩٨) .
الفضلي ، عبد الهادي .
- ٧٦- خلاصة علم الكلام ، ط ٣ ، دار معارف الفقه الإسلامي ، (قم ، ٢٠٠٧) .
المباركفوري ، ابو العلاء محمد بن عبد الرحمن ابن عبد الرحيم .
- ٧٧- تحفة الاحوني بشرح جامع الترمذى ، ط ١ ، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٩٠ م)
الميلاني ، علي الحسيني .
- ٧٨- حديث الطير ، ط ١ ، مركز الأبحاث العقائدية ، (قم ، ١٤٢١ هـ) .
- ٧٩- صلاة أبي بكر في مرض النبي (ص) ، ط ١ ، مركز الحقائق الإسلامية (١٤٢٧ هـ)
النصر الله ، جواد كاظم منشد .
- ٨٠- الإمام علي(عليه السلام) في فكر معتزلة البصرة ، ط ١ ، دار الفيحاء للطباعة والنشر، (البصرة ، ٢٠١٣) .
- ٨١- الإمام علي(عليه السلام) في فكر معتزلة البصرة ، ط ١ ، مؤسسة علوم نهج البلاغة في العتبة الحسينية المقدسة ، (كريلاء - ٢٠١٧)
ثالثاً : - الرسائل الجامعية .
مخلد ذياب فيصل .
- ٨٢- هشام بن الحكم الكوفي ودوره في الحياة الفكرية خلال العصر العباسي الأول ، رسالة ماجستير
غير منشورة ، جامعة بابل ، كلية التربية ، ٢٠٠٦ م

List of sources and references

First / Primary Sources

□ The Holy Qur'an

□ Ibn al-Athir, Izz al-Din Abu al-Hasan Muhammad ibn Muhammad ibn Abd al-Karim al-Shaybani (d. 630 AH)

1- The Lion of the Jungle in Knowing the Companions, no ed., Dar al-Kutub al-Arabi, (Beirut, no ed.)

□ al-Asnawi, Abu Muhammad Abd al-Rahim Jamal al-Din ibn al-Hasan ibn Ali al-Umawi (d. 772 AH)

2- The Classes of the Shafi'is, ed. Kamal Yusuf al-Hut, 1st ed., Dar al-Kutub al-Ilmiyyah (Beirut, 11422 AH)

□ al-Iji, Izz al-Din Abd al-Rahman ibn Ahmad (d. 756 AH)

3- Al-Mawaaqif, ed. Abd al-Rahman Umayrah, 1st ed., Dar al-Jeel, (Beirut, 1997 AD)

□ al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad ibn Ismail ibn Ibrahim al-Ja'fi (d. 256 AH)

4- Sahih al-Bukhari, no edition, no print, Dar al-Fikr (Beirut, 1981).

□ al-Baghdadi, Abdul Qahir ibn Tahir ibn Muhammad (d. 429 AH).

5- The Differences Between the Sects, ed. Ramadan Ibrahim, 1st ed., Dar al-Ma'rifa Printing House (Beirut, 1994).

□ al-Baladhuri, Ahmad ibn Yahya ibn Jabir (d. 279 AH).

6- The Genealogies of the Nobles, ed. Muhammad Hamidullah, no edition, Dar al-Ma'arif (Egypt, 1959).

□ al-Taftazani, Sa'd al-Din Mas'ud ibn 'Umar ibn 'Abdullah (d. 793 AH).

7- Sharh al-Maqasid, ed. Abd al-Rahman 'Umayra, 1st ed., Al-Sharif al-Radi Foundation (Qom, 1409).

□ al-Jassas, Abu Bakr Ahmad ibn 'Ali al-Razi (d. 370 AH).

8- Ahkam al-Quran, trans. Abd al-Salam Muhammad, 1st ed., Dar al-Kutub al-Ilmiyyah (Beirut, 1995).

□ Ibn Abi Hatim, Abu Muhammad Abd al-Rahman ibn Abi Hatim Muhammad ibn Idris al-Razi (d. 327 AH).

- 9- **Tafsir al-Quran al-Azim**, trans. As'ad Muhammad al-Tayyib, no edition, Dar al-Fikr (Beirut, 2003).
- **al-Hakim al-Naysaburi**, Abu Abdullah Muhammad ibn Abdullah (d. 405 AH).
- 10- **Al-Mustadrak ala al-Sahihayn**, ed. Yusuf al-Mar'ashli, no date, Dar al-Ma'rifah (Beirut, no date)
- **Ibn Hajar**, Shihab al-Din Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH)
- 11- **Al-Isabah fi Tamyiz al-Sahaba**, ed. Adel Ahmad Abd al-Mawjud and Ali Ahmad Mu'awwad, 1st ed., Dar al-Kutub al-Ilmiyyah (Beirut, 1995)
- 12- **Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari**, no date: 2nd ed., Dar al-Ma'rifah (Beirut, no date)
- 13- **Lisan al-Mizan**, no date, 2nd ed., Al-A'lami Foundation for Publications (Beirut, 1971)
- **Ibn Abi al-Hadid**, Izz al-Din Abu Hamid Abd al-Hamid ibn Hibat Allah ibn Muhammad ibn al-Husayn (d. 656 AH)
- 14- **Sharh Nahj al-Balagha**, ed. Muhammad Abu al-Fadl, 1st ed., Dar Ihya' al-Kutub (no date, 1959 CE)
- **Ibn Hazm**, Abu Muhammad Ali ibn Sa'id ibn Hazm al-Andalusi (d. 456 AH)
- 15- **al-Fasl fi al-Milal wa al-Ahma' wa al-Nahal**, 1st ed., Dar Sadir (Beirut, 1900 CE)
- **Ibn Hanbal**, Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad (d. 241 AH-855 CE)
- 16- **al-Musnad**, 1st ed., Dar Sadir (Beirut, no date)
- **al-Khatib al-Baghdadi**, Abu Bakr Ahmad ibn Ali ibn Thabit (d. 463 AH)
- 17- **History of Baghdad**, ed. Mustafa Abdul Qadir, 1st ed., Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah (Beirut, 1997).
- **Ibn Khaldun**, Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Khaldun Al-Hadrami (d. 808 AH)
- 18- **The Introduction**, no ed., 4th ed., Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi (Beirut, ed.)
- **Ibn Khallikan**, Ahmad ibn Muhammad Abu Bakr (d. 681 AH)

- 19- Deaths of Notables and News of the Sons of the Time, ed. Ihsan Abbas, no ed., Dar Al-Thaqafa (Lebanon, no ed.)
- Al-Khayyat, Abu Al-Husayn Abd Al-Rahim ibn Muhammad ibn Uthman Al-Mu'tazili (d. 300 AH)
- 20- Victory and Response to the Atheist Ibn Al-Rawandi: What He Intended to Lie and Slander Muslims With, ed. Nyberg, 2nd ed., Dar Al-Arabiyyah Library for Books (Beirut, 1993).
- Al-Dhahabi, Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman (d. 748 AH).
- 21- History of Islam and the Deaths of Famous People and Notable Figures, trans. Omar Abdul Salam Tadmuri, 2nd ed., Dar al-Kitab al-Arabi (Beirut, 1987).
- 22- Biographies of Noble Figures, trans. Hussein al-Assad, 9th ed., Muassasat al-Risala (Beirut, 1993).
- 23- Lessons in the News of the Past, trans. Fuad Sayyid, no date (Kuwait 1961).
- Ibn Sa'd, Muhammad (230 AH).
- 24- The Great Classes, no date, no date, Dar Sadir (Beirut, no date).
- Al-Sam'ani, Abu As'ad Abdul Karim ibn Muhammad ibn Mansur al-Tamimi (d. 562 AH).
- 25- Tafsir al-Sam'ani, trans. Yasser Ibrahim, 1st ed., Dar al-Watan (Riyadh, 1997).).
- Al-Sayyid Al-Himyari, Ismail ibn Muhammad ibn Zayd (d. 173 AH)
- 26- Diwan Al-Sayyid Al-Himyari, ed. Diya' Al-A'lami, 1st ed., Al-A'lami Foundation for Publications, (Beirut, 1999).
- Al-Suyuti, Jalal Al-Din Abd Al-Rahman ibn Abi Bakr, (d. 911 AH).
- 27- Al-Durr Al-Manthur fi Al-Tafsir bi Al-Ma'thur, no ed., no ed., Dar Al-Fikr Printing House, (Beirut, no ed.)
- Al-Sharif Al-Radi, Abu Al-Hasan Muhammad Al-Radi ibn Al-Hasan Al-Musawi (d. 406 AH)
- 28- Nahj Al-Balagha, ed. Subhi Al-Saleh, 1st ed., (Beirut, 1967).

- Al-Sharif Al-Murtada, Abu Al-Qasim Ali ibn Al-Hussein Al-Musawi (d. 436 AH).
- 29- Al-Shafi fi Al-Imamah, no ed., 2nd ed., Ismailiyat Foundation, (Qom, 1989). .
- Al-Shawkani, Muhammad ibn Ali ibn Muhammad ibn Abdullah al-San'ani (d. 1250 AH)
- 30- Fath al-Qadir: The Comprehensive Study of the Two Arts of Narration and Knowledge in the Science of Interpretation, no date, Balat, Alam al-Kutub Press, (no date, no date).
- Ibn Shahr Ashub, Muhammad ibn Ali al-Mazandarani (d. 588 AH)
- 31- Ma'alim al-Ulama', no date, 2nd ed., al-Haydariyah Press (Najaf al-Ashraf, 1961).
- al-Shahrastani, Abu al-Fath ibn Muhammad Abd al-Karim ibn Abi Bakr ibn Ahmad (d. 548 AH).
- 32- al-Milal wa al-Nihal, ed. Muhammad Sayyid Kilani, no date, Dar al-Ma'rifah (Beirut, no date).
- al-Safadi, Salah al-Din Khalil ibn Aybak ibn Abdullah (d. 764 AH).
- 33- al-Wafi bi al-Wafiyat, ed. Ahmad al-Arna'ut, no date, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi (Beirut, 2000 AD).
- Al-Tabarani, Abu al-Qasim Sulayman ibn Ahmad ibn Ayyub al-Lakhmi (d. 360 AH).
- 34- Al-Mu'jam al-Awsat, ed. Abu Mu'adh Tariq ibn Awad Allah and Abd al-Husayn ibn Ibrahim al-Hini, no edition, Dar al-Haramain for Printing and Publishing (Saudi Arabia, 1995 AD).
- Al-Tabari, Abu Ja'far Muhammad ibn Jarir (d. 310 AH)
- 35- History of Nations and Kings, ed. by a group of scholars, 4th ed., Al-Ilm Publications Foundation (Beirut 1983).
- 36- Jami' al-Bayan 'an Ta'wil al-Qur'an, ed. Sidqi Jamil al-'Attar, no date, Dar al-Fikr for Printing, Publishing, and Distribution, (Beirut, 1995).
- al-Tusi, Abu Ja'far Muhammad ibn al-Hasan (d. 460 AH).
- 37- al-Fihrist, ed. Jawad al-Fayyumi, 1st ed., Mu'assasat Nashr al-Fiqh, (no date, 1417).

- Ibn 'Abd al-Barr, Abu 'Amr Yusuf ibn 'Abdullah ibn Muhammad (d. 463 AH).
- 38- al-Isti'ab fi Ma'rifat al-Ashab, ed. Ali Muhammad al-Bajawi, 1st ed., Dar al-Jeel, (Beirut, 1992).
- 39- al-Durar fi Ikhtisar al-Maghāzī wa al-Sīr, no date, no date, (no date, no date).
- Ibn Asakir, Abu al-Qasim Ali ibn al-Hasan ibn Hibat Allah ibn Abdullah al-Shafi'i (d. 571 AH)
- 40- History of the City of Damascus, Mentioning its Merits and the Names of the Noble Ones Who Resided in It or Passed Through Its Environs, Trans. Ali Shiri, no date, Dar al-Fikr (Beirut, 1995).
- Allamah al-Hilli, Abu Mansur al-Hasan ibn Yusuf ibn Mutahhar al-Asadi (d. 726 AH).
- 41- Summary of Sayings on the Knowledge of Men, Trans. Jawad al-Qayumi, 1st ed., Foundation for the Publication of Jurisprudence (no date, Mecca, 1417 AH).
- Ibn al-Imad al-Hanbali, Abu al-Falah Abd al-Hayy ibn Ahmad ibn Muhammad al-Dimashqi (d. 1089 AH).
- 42- Nuggets of Gold in the News of Those Who Have Passed Away, no translation, no edition, Dar Ihya' al-Turath (Beirut, no date)
- Al-'Ayni, Badr al-Din Abu Muhammad Mahmud ibn Ahmad (d. 855 AH - 1451 CE).
- 43- Umdat al-Qari, Explanation of Sahih al-Bukhari, no translation, no edition, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi (Beirut, no date)
- Abu al-Faraj al-Isfahani, Ali ibn al-Husayn ibn Muhammad al-Marwani al-Umawi (d. 356 AH - 966 CE).
- 44- Al-Aghani, no translation, no edition, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi (Beirut, no date)
- Al-Qadi 'Abd al-Jabbar, 'Imad al-Din Abu al-Hasan 'Abd al-Jabbar ibn Ahmad al-Asadabadi (d. 415 AH).
- 45- Explanation of the Five Principles, ed. 'Abd al-Karim 'Uthman, 3rd ed., Wahba Library (Beirut, no date)

- 46- The Merit of Mu'tazila and the Classes of Mu'tazila and Their Principles for Other Dissenters, ed. Fouad Sayyid, Tunisian House of Publishing (Tunis, 1974).
- 47- Al-Mughni in the Chapters of Justice and Monotheism, ed. Mahmoud Muhammad Qasim, no date, (no date, no date).
- 48- Al-Munyah and Hope, ed. Issam al-Din Muhammad Ali, no date, Dar al-Matbu'at al-Jami'ah (Alexandria, 1972).
- Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad al-Ansari (d. 671 AH).
- 49- The Compendium of the Rulings of the Qur'an, ed. Ahmad Abd al-Halim al-Bardouni, 2nd ed., Dar Ihya' al-Turath al-Arabi (Beirut, 1985).
- Ibn Kathir, Abu al-Fida Ismail Ibn Kathir al-Qurashi al-Dimashqi (d. 774 AH)
- 50- The Beginning and the End, trans. Ali Shiri, 1st ed., Dar Ihya' al-Turath al-Arabi (Beirut, 1988).
- 51- Interpretation of the Noble Qur'an, trans. Yusuf Abdul Rahman al-Mar'ashli, no edition, Dar al-Ma'rifa for Printing and Publishing, (Beirut, 1992).
- 52- Classes of the Shafi'is, trans. Abdul Hafeez Mansour, 1st ed., Dar al-Madar al-Islami (Beirut, 2004).
- al-Muttaqi al-Hindi, Ala' al-Din Ali al-Muttaqi ibn Hussam al-Din al-Hindi al-Burhan Furi (d. 975 AH).
- 53- Kanz al-'Ummal fi Sunan al-Aqwal wa al-Af'al, edited and interpreted by Bakri Haya'i, no edition, Mu'assasat al-Risala (Beirut, 1989).
- al-Muhib al-Tabari, Abu al-Abbas Ahmad ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Abi Bakr (d. 694 AH).
- 54- Dhakha'ir al-Uqba fi Manaqib Dhi al-Qurba, no date, no date, Maktaba al-Qudsi (Cairo, 1356 AH).
- 55- al-Riyadh al-Nadhirah fi Manaqib al-'Ashra, no date, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah (Beirut, no date).
- Ibn al-Murtada, Ahmad ibn Yahya (d. 840 AH).
- 56- Tabaqat al-Mu'tazila, ed. Susannah Defeldt-Thulzer, 2nd ed., Dar al-Muntadhar (Beirut, 1988).

- al-Marzubani al-Khurasani, Abu Abdullah Muhammad ibn Imran (d. 385 AH).
- 57- Akhbar al-Sayyid al-Himyari, ed. Muhammad Hadi al-Amini, 2nd ed., Al-Kutbi Printing, Publishing, and Distribution Company (Beirut, 1993).
- al-Mas'udi, Abu al-Hasan Ali ibn al-Husayn ibn Ali (d. 346 AH).
- 58- Muruj al-Dhahab wa Ma'adin al-Jawhar, trans. Yusuf As'ad Dagher, 2nd ed., Dar al-Hijra Publications (Qom, 1984).
- Muslim, Abu al-Husayn Muslim ibn al-Hajjaj ibn Muslim al-Qayshari al-Naysaburi (d. 261 AH).
- 59- al-Jami' al-Sahih, known as Sahih Muslim, no ed., no ed., Dar al-Fikr, (Beirut, no ed.).
- al-Malati, Abu al-Husayni Muhammad ibn Ahmad ibn Abd al-Rahman (d. 337 AH).
- 60- al-Tanbih wa al-Radd 'ala Ahl al-Ahwa' wa al-Bida', trans. Muhammad Zaynun Muhammad Azab, 1st ed., Madbouli Library (Cairo, 1990).
- Ibn Manzur, Abu al-Fadl Muhammad Jamal al-Din ibn Makram al-Ifriqi (d. 711 AH).
- 61- Lisan al-Arab, no ed., no ed., Nashr Adab al-Hawza (Qom, 1984).
- Mirdamad, Muhammad Baqir al-Husayni al-Astarabadi (d. 1041 AH).
- 62- The Heavenly Filters, trans. Ghulam Husayn Qaysariyah and Ni'matullah al-Jalili, 1st ed., Dar al-Hadith for Printing and Publishing, (Qom, 1422 AH).
- Al-Nash'i al-Akbar, Abdullah ibn Muhammad (d. 293 AH).
- 63- Issues of the Imamate, trans. Joseph van Ess, pl. ed., Franz Steiner Publishing, Wiesbaden (Beirut, 1971).
- Al-Najashi, Abu al-Abbas Ahmad ibn Ali ibn Ahmad ibn al-Abbas al-Asadi al-Kufi (d. 450 AH).
- 64- Index of the Names of Shi'a Authors Known as (Rijal al-Najashi), trans. Musa al-Shabiri al-Zanjani, 5th ed., Islamic Publishing Foundation of the Society of Teachers (Qom, 1416 AH).
- Ibn al-Nadim, Abu al-Faraj Muhammad ibn Abi Ya'qub Ishaq al-Warraq al-Baghdadi (d. 435 AH).

- 65- Al-Fihrist, trans. Reza-Tajaddud, no date, (Tehran, 1971).
- Al-Nasa'i, Abu Abd al-Rahman Ahmad ibn Shu'ayb ibn Ali ibn Bahr (d. 303 AH-915 AD).
- 66- Characteristics of the Commander of the Faithful Ali ibn Abi Talib (peace be upon him), trans. Muhammad Hadi al-Amini, no date, Nineveh Modern Library (Tehran, no date).
- Yaqut al-Hamawi, Shihab al-Din Abu Abdullah Yaqut ibn Abdallah al-Rumi al-Baghdadi (d. 626 AH)
- 67- Dictionary of Countries, no date, no edition, Dar Ihya al-Turath al-Arabi (Beirut 1979 AD)
- Secondary References**
- Al-Amin, Mohsen Al-Amili (d. 1371 AH).
- 68- A'yan Al-Shi'a, ed. Hasan Al-Amin, no date, Dar Al-Ta'aruf for Publications, (Beirut, no date).
- Al-Amini, Abdul-Hussein Ahmad Al-Najfi (d. 1392 AH).
- 69- Al-Ghadir in the Book, Sunnah, and Literature, 4th ed., Dar Al-Kitab Al-Arabi, (Beirut, 1977).
- Al-Khoei, Abu Al-Qasim Al-Musawi (d. 1413 AH).
- 70- Mu'jam Rijal Al-Hadith, 5th ed., Center for the Dissemination of Islamic Culture (no date, 1992).
- Zuhdi Jarallah.
- 71- Al-Mu'tazila, 1st ed., Al-Ahliya for Publishing and Distribution, (Cairo, 1947).
- Al-Shirazi, Nasser Makarem.
- 72- The Ideal Interpretation of the Revealed Book of God, (Qom, 1414 AH).
- Al-Amili, Ja'far Murtadha.
- 73- The Authentic Biography of the Greatest Prophet (PBUH), 1st ed., Dar Al-Hadith Printing House, (Qom, 2005).
- Abdullah Ni'mah.
- 74- Hisham ibn Al-Hakam, 2nd ed., Dar Al-Fikr Al-Lubnani, (Beirut, 1985).
- Al-Askari, Murtadha.
- 75- The Prayer of Abu Bakr, 1st ed., Faculty of Usul Al-Din, (Qom, 1998).

□ Al-Fadhli, Abdul Hadi.

76- Khulasat Ilm Al-Kalam, 3rd ed., Dar Ma'arif Al-Fiqh Al-Islami, (Qom, 2007).

□ Al-Mubarakfuri, Abu Al-Ala Muhammad ibn Abd Al-Rahman ibn Abd Al-Rahim.

77- Tuhfat al-Ahwadhi bi Sharh Jami' al-Tirmidhi, 1st ed., Dar al-Kutub al-Ilmiyyah (Beirut, 1990).

□ al-Milani, Ali al-Husayni.

78- Hadith al-Tir, 1st ed., Center for Doctrinal Research, (Qom, 1421 AH).

79- Abu Bakr's Prayer During the Illness of the Prophet (PBUH), 1st ed., Center for Islamic Facts (1427 AH).

□ al-Nasrallah, Jawad Kazim Munshid.

80- Imam Ali (PBUH) in the Thought of the Mu'tazila of Basra, 1st ed., Dar al-Faihaa for Printing and Publishing, (Basra, 2013).

81- Imam Ali (PBUH) in the Thought of the Mu'tazila of Basra, 1st ed., Nahj al-Balagha Sciences Foundation of the Holy Shrine of Imam Husayn (PBUH), (Karbala, 2017).

Third: University Theses

□ Mukhallad Dhiyab Faisal.

82- Hisham ibn al-Hakam al-Kufi and his role in intellectual life during the early Abbasid era, unpublished master's thesis, University of Babylon, College of Education, 2006 AD